FONDATION POUR L'ÉGALITÉ/CIDDEF
المؤسسة من أجل المساواة
5, rue IBN HAZM - sacré cœur -Alger Tél/fax : +213 (0) 23-49-16-58
Email : ciddefenfant@yahoo.fr web : www.ciddef-dz.com

دراسة حول آراء ومواقف الجزائريين

حيال أهمية المساواة بين الرجال والنساء وحقوق الأطفال

2022

MINISTERIO DE ASUNTOS EXTERIORES, UNIÓN EUROPEA Y COOPERACIÓN
aecid
Cooperación Española
ECOtechnics

تنسيق الدراسة: إغيل أحريز سعيد
تلخيص: حايف إيمان
www.ecotechnics-int.com

دراسة حول آراء ومواقف الجزائريين حيال أهمية المساواة بين الرجال والنساء وحقوق الأطفال

تنسيق الدراسة: فريد إغيل أحريز
تلخيص: إيمان حايف

ECOtechnics

جميع الحقوق محفوظة – 2022

المحتويات

تمهيد . . . . . 1.
المقدمة . . . . . 2.
المنهجية . . . . . 3.

القسم الأول

المساواة بين الجنسين، ما رأي الجزائريين والجزائريات اليوم، الكبار والمراهقون؟ . . . . . 04.

1.1.1. 1.1. مفهوم دور النساء والرجال في المجتمع . . . . . 4.
1.1.1. الأدوار الأنثوية والذكورية: نظرة تتراوح بين التقليد والتغيير: . . . . . 5.
2.1.1. ممارسة نشاط اقتصادي: تقبل واسع لدى النساء وضئيل لدى الرجال، بما فيهم المراهقون: . . . . . 5.
3.1.1. التمثيل السياسي للمرأة : الجزائريون منقسمون، ولا سيما لانتخاب رئيسة، أو لقبول ترشيح امرأة من أسرتهم.7
4.1.1. المستوى التعليمي المثالي: لا فرق بين البنات والأولاد برأي النساء والرجال والمراهقات والمراهقين: . . . . . 7.
2.1. في صلب العلاقات العائلية: . . . . . 8.
1.2.1. الزواج : أغلبية عظمى لصالح اختيار حر للزوج . . . . . 8.
2.2.1. تعدد الزوجات: صعوبة استنكاره لكن الأغلبية، بما فيها المراهقون، لا يمانعون إلغائه : . . . . . 9.
3.2.1. الوصاية على الأطفال: الأغلبية، بما فيها الرجال، مؤيدة لوصاية مشتركة بين الأب والأم: . . . . . 10.
4.2.1. الطلاق: اعتبار العنف وتعدد الزوجات كدوافع معقولة لطلب الطلاق من طرف الزوجة: . . . . . 10.
5.2.1. حضانة الأطفال بعد الطلاق: الأغلبية تؤيد استشارة الطفل بينما يختلف الجزائريون في الإبقاء على الحضانة للمرأة المطلقة في حالة إعادة زواجها: . . . . . 11.
6.2.1. الميراث: أغلبية الجزائريين رافضة للمساواة في الميراث بين الرجال والنساء بينما يؤيدها خُمسُهم: . . . . . 11.
7.2.1. المحظورات التي تفرضها العائلة: هدف المحظورات المفروضة على الرجال والمراهقين هو الوقاية من الآفات الاجتماعية بينما تهدف تلك التي تفرض على النساء والمراهقات إلى تقييد حرية الحركة: . . . . . 12.
8.2.1. العنف في المحيط الخاص: 4 رجال من أصل 10 و7 نساء من أصل 10 رافضون للعنف الجسدي ضد المرأة:.13
9.2.1. هل يجب أن تتمتع المرأة بحقوق أكثر أو أقل أو بالمساواة مع الرجل: . . . . . 14.
10.2.1. آراء ومتغيرات مستقلة: . . . . . 16.

القسم الثاني

تطور مستوى التقبل لقيمة المساواة في ظرف عشرين سنة، مشهد منظوري للدراسات الثلاثة السابقة 17

1.2. قياس درجة التقبل لقيمة المساواة : 17
1.1.2. تطور محتشم خلال عشرين سنة : 18
2.1.2. تطور أغلبيته كان بحافز من النساء : 18
2.2. استكشاف للروابط بين تقبل المساواة وبعض المتغيرات المستقلة : 19
1.2.2. متغيرات قليلة أو عديمة التمييز : 19
2.2.2. تخفيف وطأة الرصيد الدراسي : 20
3.2.2. تفاوت التقبل وتطوره حسب المناطق : 20
3.2. تسليط الضوء على تطور وجهات النظر حول عمل النساء والعنف : 21
1.3.2. عمل النساء، مع أو بدون شروط؟ 21
2.3.2. العنف : الظاهرة ووجهات النظر : 23
4.2. النتائج الرئيسية والتوصيات : 24
1.4.2. النتائج الرئيسية : 24
2.4.2. التوصيات : 25

القسم الثالث

حقوق الطفل: من الحق في المشاركة والترفيه إلى الحق في الحماية من العنف 27

1.3. الحق في اللعب والترفيه. 27
1.1.3. الترفيه شبه-المنتظم: 27
2.1.3. نشاطات عطلة نهاية الأسبوع: 28
2.3. الحق في حرية التعبير والمشاركة: 29
1.2.3. الحوار في إطار العائلة: 29
2.2.3. استشارة الأطفال في القرارات الهامة: 30
3.3. الحق في الحماية من العنف وسوء المعاملة ومن كل أشكال التعسف والاستغلال: 31
1.3.3. المناخ العائلي: ما يقارب ٪70 من المراهقين يؤكدون انعدام أو ندرة الشجارات في كنف الأسرة: 31
2.3.3. وتيرة وطبيعة المحظورات العائلية: بين الوقاية العَطوفة والامتثال للأعراف: 31
3.3.3. العنف: ٪20 من المراهقين يتعرضون له في الشارع، ٪15.5 في وسطهم العائلي و٪11 في الوسط الدراسي:32
1.3.3.3. في كنف العائلة: 33
2.3.3.3. في الوسط الدراسي: 34
ما يجب تذكره 35
3.3.3.3. خارج المنزل وخارج المؤسسات التربوية: 36

قائمة النصوص المؤطرة

الاستطلاعات المختلفة..... 1
تشكيلة العلاقات العائلية..... 4
ما ينص عليه القانون فيما يخص الزواج المدني والعرفي (الفاتحة)..... 8
ما ينص عليه القانون فيما يخص تعدد الزوجات:..... 9
ما ينص عليه القانون فيما يخص دوافع الطلاق..... 10
ما ينص عليه القانون فيما يخص حضانة الأطفال (بعد الطلاق):..... 11
أول استطلاع حول انتشار العنف ضد المرأة في الجزائر 2007-2008..... 13

قائمة الرسومات البيانية

رسم بياني 1: عمل النساء، مع أو بدون شروط..... 6
رسم بياني 2: من سيصوت لامرأة حسب نوع الانتخابات..... 7
رسم بياني 3: اختيار شريك الحياة لدى العازبين والمراهقين..... 8
رسم بياني 4: نسبة الراشدين الرافضين لبعض أنواع الزواج..... 9
رسم بياني 5: نسبة الأشخاص المتقبلين لطلب المرأة للطلاق لأسباب مختلفة..... 10
رسم بياني 6: حضانة الأطفال في حالة إعادة الزواج لدى المرأة المطلقة..... 11
رسم بياني 7: تقسيم الميراث بالتساوي بين الرجال والنساء..... 12
رسم بياني 8: المحظورات المفروضة على النساء البالغات..... 13
رسم بياني 9: عن حق الرجال في ضرب زوجاتهم..... 14
رسم بياني 10: المساواة أو عدمها في الحقوق: أي منظور؟..... 15
رسم بياني 11: تطور مستوى التأييد لقيمة المساواة بين 2000 و2022..... 18
رسم بياني 12: قيمة المساواة عند النساء حسب المناطق، تباين النِّسَب بين 2000 و 2022..... 21
رسم بياني 13: سواء تحملت المرأة لوحدها أو لا النفقات العائلية، يحق لكل امرأة العمل إن أرادت ذلك..... 22
رسم بياني 14: «يحبذ أن تتمكن المرأة من العمل لإعالة نفسها وأطفالها»..... 22
رسم بياني 15: الحق في ضرب الزوجة..... 23
رسم بياني 16: النشاطات الممارَسة خلال عطلة الأسبوع السابقة للاستطلاع..... 28
رسم بياني 17: الحوار في المنزل مع الأبناء البالغين أقل أو أكثر من 15سنة..... 29
رسم بياني 18: الحوار في المنزل مع الأوليا..... 30
رسم بياني 19: استشارة الأطفال في القرارات المهمة – أجوبة الأولياء..... 30
رسم بياني 20: وتيرة الشجارات في الوسط العائلي..... 31
رسم بياني 21: المحظورات التي تفرضها العائلة على المراهقين والمراهقات..... 32
رسم بياني 22: العنف الجسدي في الأوساط المختلفة في آخر 12 شهرًا قبل المسح..... 33
رسم بياني 23: هل من الضروري ضرب الأطفال لتقويم تربيتهم؟ أجوبة الأولياء..... 34

قائمة الجداول

الجدول 1 : توزيع مختلف المجموعات المؤيدة لقيم المساواة في الاستطلاعين :..... 18
الجدول 2 : تقييم مستوى التأييد لدى الرجال حسب المناطق (التباين بين 2000 و2022) :..... 20
الجدول 3 : نساء ضُربن لحد الألم في غضون 12 شهر التي سبقت الاستطلاع :..... 23

تمهيد

يُمَثل ما يأتي تلخيصا لدراسة تمت صياغتها استنادا إلى استطلاع (2022) حول نسبة تأييد الجزائريين والجزائريات لقيم المساواة بين الجنسين. كما يحتوي على محور مستقل عن الدراسة، يخص الأطفال ويتناول الممارسات والآراء حول المبدأ الناشئ الذي يكرس حقوق الطفل واستقلاليته.

تم إنجاز هذه الدراسة لصالح **المؤسسة من أجل المساواة** / مركز الإعلام والتوثيق لحقوق الطفل والمرأة (سيداف) بدعم من الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية (أيسيد). وتعتمد على سبر آراء لعينتين نموذجيتين وهما : الراشدون البالغون من العمر 18 سنة وأكثر، والمراهقون بين 15 و17 سنة.

ويشمل هذا التلخيص بعدا آخرا مهما وهو المقارنة مع الآراء والسلوكيات حيال الموضوع نفسه التي تم استطلاعها قبل عشر سنوات وعشرين سنة، حسب نفس المنهجية وبنفس الأسئلة المطروحة. بالفعل، كان من دوافع مثابرة مؤسسة سيداف على تحقيق هذه الدراسة الوعي بالأهمية العلمية والنضالية والسياسية (تصويب السياسات العامة في هذا المجال) لهذا العمل الذي يقترح قراءة منظوريه للاستطلاعات الثلاث (2000، 2008 و 2022).

وتمنح هذه الاستطلاعات فرصة نادرة لاكتساب قاعدة معلوماتية تشمل فترة طويلة من الزمن وتمثل أداة مهمة لدراسة تأييد قيمة المساواة وتطوره في المجتمع الجزائري.

الاستطلاعات المختلفة

تم إنجاز الاستطلاع الأول في سنة 2000 بعنوان «نسبة تأييد قيم المساواة لدى السكان الجزائريين البالغين (18سنة فما فوق)» بمبادرة من مجموعة «95 مغرب-مساواة» بدعم من صندوق الأمم المتحدة للنساء وتولى مكتب «إيكوتكنيك» تحقيقه مثلما كان الحال في استطلاعات 2008 و 2022.

أما الاستطلاع الثاني الذي أنجز في 2008 وحمل نفس العنوان فقد تم بمبادرة «سيداف» بدعم من «الأيسيد» واتسع ليضم المراهقين ومحور مستقلا يخص حقوق الأطفال.

أخيرا، استطلاع 2022 يحمل نفس العنوان وتم بمبادرة من سيداف بدعم من «الأيسيد» وتولى مكتب «إيكوتكنيك» تحقيقه.

المقدمة

ثلاثة استطلاعات (2000، 2008 و2022) تم إنجازها حسب نفس المنهجية وبطرح نفس الأسئلة بغرض دراسة حالة الرأي العام حاليا في موضوع المساواة بين الجنسين، وتطوره في غضون 20 سنة. وجاء في أهم ما تناولته الأسئلة: الأدوار الاجتماعية للرجال والنساء، الزواج، الوصاية على الأطفال، الطلاق، عمل النساء، مشاركة النساء في الحياة السياسية... كما تمت مسائلة بعض السلوكيات كالعنف والهبة واستغلال مداخيل النساء والعلاقات مع الأطفال.

أهمية دراسة الآراء

علاوة على قيمتها كأداة للتقرب من الآراء وتوليفها، تُعَد دراسة الآراء مدخلا مهما لعالم القيم والأعراف والتصورات التي «تبرر» السلوكيات والممارسات الحياتية. كما تسمح لنا هذه الآراء التي ترتبط ببعضها البعض باستيعاب عدد من المواقف والتصرفات التي تعكس نظرة خاصة من خلال الموافقة على قيم معينة يتم استدعائها في الحيز الخاص والعام، حيث يمكن للقيم الواردة في النطاق الخاص أن تنسجم أو تصطدم مع تلك السائدة في الفضاء والعام.

نجاعة الأشغال التعزيزية

تحتوي الدراسة على استطلاعين للرأي وتحليل إحصائي تم إنجازهما في ظرف جد قصير كما اقتصرا على فرز مسطح أو تقاطعات مباشرة. وسمحت الدراسة بالرغم من ذلك بالوصول إلى معاينات مثيرة للاهتمام. كما يمكن استعمال المعطيات التي توصلت إليها الدراسات الثلاث في إنجاز تحاليل أكثر تعمقا من الناحية الإحصائية، بالإضافة إلى تحاليل سوسيولوجية من شأنها إثراء فهمنا للمعاينات المتاحة وتطورها عبر الزمن. تستهدف هذه التحاليل أساسا منظمات المجتمع المدني والمؤسسات العمومية التي من شأنها توجيه المرافعات وتنوير السياسات العامة.

كما تهدف هذه التوليفة إلى 1) الكشف باختصار عن نتائج الدراسة التي تم إنجازها سنة 2022 حول آراء وسلوكيات الجزائريين (راشدين ومراهقين) إزاء المساواة بين الجنسين من خلال المنظورين الخاص والعام، 2) تحديد الخطوط العريضة لتطور هذه الآراء والسلوكيات خلال فترة 20 سنة (2000-2022)، 3) وبغض النظر عن الجزأين السابقين إتاحة نظرة عامة عن بعض جوانب المكانة التي يمنحها الجزائريون (أولياء أو أولياء مستقبليون) للأطفال. كل هذا من خلال وجهات نظر وسلوكيات وتصرفات (تمت مسائلتها في إطار دراسة 2022) مرتبطة بميادين موضوعية تشملها الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي صادقت عليها الجزائر سنة 1992.

وتأتي الدراسة في شكل ثلاثة أقسام بالتوافق مع الأهداف الثلاثة. يحتوي القسم الأول على أهم نتائج استطلاع 2022 فيما يخص الراشدين والمراهقين ويقترح قراءة في هذه النتائج من منظور الجنس والجيل. بينما يركز القسم الثاني على مقاربة سياقية بين نتائج الدراسات الثلاث وذلك بتحليل تطور الأجوبة على مختلف الأسئلة في غضون عشرين سنة (2000-2022). أخيرا، يخوض القسم الثالث معالجة الآراء وبعض التصرفات لدى الأولياء والمراهقين فيما يخص حقوق الأطفال على غرار حقهم في التعبير والمشاركة والتسلية والحماية ضد كل أنواع العنف. وكما ذُكر سالفا، يعتبر هذا القسم الأخير مستقلا عن الآخرَين.

المنهجية

تم تصميم الدراسات الثلاث باتباع نفس المنهجية التي تسمح بمقاربة مقارِنة للنتائج المحصودة. وكانت دراسات من الصنف الكمي وأُنجِزت على عينات نموذجية للسكان الراشدين (18سنة فما فوق) بينما كانت عينات الدراستين اللتين تم إنجازهما مع المراهقين والمراهقات في 2008 و2022 نموذجية لأصحاب الـ15-17 سنة.

فيما يخص الدراسات الثلاث لدى الأشخاص الراشدين، تمثلت المتغيرات التحصيصية (فرز العينات) في المجموعة العمرية والجنس والمستوى التعليمي والمنطقة والتباعد الجغرافي. وتم تحديث هذه المتغيرات حسب الفترة التي أُنجِزت فيها الدراسات، لاسيما في 2022 حيث توفرت لدى إيكوتكنيكس نتائج استطلاعات تم تحقيقها عبر الهاتف مع عينات سُحِبَت بصفة عشوائية. فيما يخص الاستطلاعَين لدى المراهقين، كانت المتغيرات مرتبطة بالجنس والمنطقة والتباعد الجغرافي.

وكانت دقة النتائج مُرضية بالأحرى وتبينت في مقارنتها وفقا لمتغيرات اجتماعية وديموغرافية، غير تحصيصية بل مُقيَّمة بصفة مستقلة (من طرف الديوان الوطني للإحصائيات أو استطلاع يونيسيف 2019[1]).

تتشارك استطلاعات 2000 و2008 و2022 في حوالي 15 محور بالإضافة إلى الأسئلة الخاصة بالمتغيرات التحصيصية والبيانية وكانت معظم الأسئلة محصورة للغاية[2] ومتعلقة بالآراء كما تناول بعضها التصرفات والسلوكيات. وارتكزت الاستطلاعات على المحاور التالية:

1. دوار النساء والرجال
2. النساء والرجال والحقوق
3. مل النساء
4. التصويت لامرأة مرشحة للانتخابات
5. المستوى التعليمي الأمثل للبنات والأولاد
6. الزواج
7. تعدد الزوجات
8. الطلاق
9. الوصاية على الأطفال
10. حضانة الأطفال
11. الكفالة
12. الملكية والميراث والهبة
13. المحظورات العائلية
14. الخلافات الأسرية والعنف الزوجي
15. المداخيل واستعمالها
16. حق الأطفال في الرعاية الجسدية والثقافية والعاطفية

تم إدخال بعض المحاور سنة 2008 (حق الأطفال في الرعاية الجسدية والثقافية والعاطفية) أو في 2022 (مداخيل النساء واستعمالها). واحتوى كل محور على عدد مهم من الأسئلة، بمتوسط ستة إلى سبعة أسئلة وما يقارب مئة سؤال إجماليا، بالإضافة إلى الأسئلة البيانية والمتغيرات التحصيصية.

وقد تم تخفيف الاستبيان الموجه إلى المراهقين فيما يخص المحاور السالف ذكرها بينما جاءت الأسئلة المرتبطة بحقوقهم كاملة (الحق في الرعاية، السلامة الجسدية والمعنوية، الاختلاط وعادات اللباس...) وشملت هذه المحاور عددا أكثر من الأسئلة مقارنة بالاستبيانات الموجهة للأطفال.

بلغت عينة الراشدين 2000 شخصا فكانت بذلك نموذجا للسكان الجزائريين البالغين 18 سنة فما فوق بينما بلغت عينة المراهقين 800 شخصا ومثلت السكان البالغين بين 15 و17 سنة كما كان الحال في 2008 على عكس عينة 2000 التي لم تستطلع إلا الراشدين وبلغ عددهم 1200 شخص.

1. استطلاع اليونيسيف الدولي الدوري الذي أنجزته في الجزائر تحت رعاية وزارة الصحة، ويعود الأخير إلى سنة 2019.

2. لم تكن الأسئلة مغلقة بالضرورة سنة 2000 بل كان العديد منها مفتوحا.

1. القسم الأول

المساواة بين الجنسين، ما رأي الجزائريين والجزائريات اليوم، الكبار والمراهقون؟

كشفت الصورة العامة التي أفرزتها نتائج استطلاع 2022 عن الطابع المعقد لمسار الآراء حول مختلف أبعاد الحياة الاجتماعية حينما يتناولها الأشخاص من منظور حساس كالعلاقات بين الرجال والنساء والأعراف والقيم التي تبنى عليها هذه الأخيرة.

وكان من المتوقع أن تختلف آراء الرجال والنساء حول تأييد المساواة بين الجنسين، إلا أننا لاحظنا أن هذا الاختلاف شمل جميع المواضيع المتناولة (الزواج، الطلاق، الوصاية، حضانة الأطفال، المساهمة في الحياة الاقتصادية...إلخ.) بينما تقاربت وجهات النظر من حيث التركيب والشريحة فيما يخص الأسئلة التي حَسم فيها الدين (الميراث، تعدد الزوجات...).

تشكيلة العلاقات العائلية

هناك نص يقنن العلاقات العائلية في الجزائر وهو «قانون الأسرة» الذي سُنَّ في 1984 وتم تقويمه في 2005 من خلال مرسوم رئاسي. للتذكير فإن الجزائر صادقت منذ 1996 **على الاتفاقية الدولية لمكافحة كل أشكال التمييز ضد النساء** كما ينص دستورها على تراتب المعايير (البند 154: الاتفاقيات التي يمضي عليها رئيس الجمهورية في حدود الشروط المنصوص عليها في الدستور تعلو على القانون).

لكن مما يثير الاهتمام أن هذا النوع من الأسئلة يفضي إلى أجوبة تنم على ابتعاد متحفظ عن العرف سواء لدى النساء أو الرجال. ومثال ذلك مسألة الميراث الحساسة حيث يعتبر ثلث النساء (31٪) و16٪ من الرجال أن توزيعا عادلا للميراث «فكرة جيدة»، بينما لاحظنا وجود احتمالية (حتى ولو كانت أقلية) إلغاء تعدد الزوجات مع العلم أن هذا الأخير ظاهرة نادرة نسبيا في المجتمع (أفرز التحقيق عن تقييم النساء المتزوجات من رجل متعدد الزوجات بنسبة 6،3٪).

ولكن المفاجئة كانت بخصوص الآراء المتعلقة بمسائل أكثر «حيادية» كعمل المرأة حيث أنه في 2022 وبحكم تقدم مستوى النساء التعليمي (25٪ من النساء البالغات 18 سنة فما فوق وصلن إلى مستوى التعليم العالي كما يمثلن نصف الحاصلين على شهادات عليا)، كنا نتوقع آراء إيجابية في الغالب فيما يخص هذه المسألة. لكن النتائج لم تكن كذلك حيث اتفق خُمسُ الرجال فقط و 55٪ من النساء مع حرية المرأة في العمل (بدون شروط) بينما يرى الباقي، أي أغلبية الرجال ونصف النساء أنه يجب فرض شروط على عمل المرأة. وبالرغم من أن ذلك لا يُعتبَر موقفا معاديا لعمل النساء إلا أنه يستلزم تبريرا، وربما إضفاء طابع شرعي (الفقر، الطلاق، مرض الزوج...إلخ.).

كما لم تختلف كثيرا آراء المراهقين عن وجهات نظر كبارهم فاتفق الأولاد مع الرجال والفتيات مع النساء. إلا أننا توقعنا أن يحملوا منظورا أكثر طلائعيا أو تقدميا على الأقل على غرار ما نفترضه وما نجده غالبا لدى هذه الشريحة العمرية في عدد من البلدان فيما يخص المسائل الاجتماعية. ولكن يبدو أن قيمة المساواة لن تكون شابة، مما يفرض أسئلة حول طبيعة التنشئة الاجتماعية للمراهقين.

1.1. مفهوم دور النساء والرجال في المجتمع

سوف نتناول تصور أدوار النساء والرجال عبر مسائلة التصور العام لدى الأفراد وسنضبط بعدها بضع أبعاد خصوصية كمساهمة المرأة في الحياة الاقتصادية أو حتى الحياة السياسية التي تقترن إلى حد ما بدور النساء منذ بداية الألفينية وفقا لتقلبات السلطات العمومية.

1.1.1. الأدوار الأنثوية والذكورية: نظرة تتراوح بين التقليد والتغيير:

لا شك ان أكثر الأسئلة تعبيرا عن تأييد قيمة المساواة هي التي ترتبط بأدوار النساء والرجال في المجتمع. وتعكس الأجوبة في آن واحد الركود والتطورات، المقاومة وما تشي به من رؤى خلافية. وهي عناصر نجدها في العديد من الأسئلة ولكنها تبرز في هذا الموضوع بشكل صارخ. وتوجد فرضية أثبتت صحتها العديد من الدراسات حول الحياة الأسرية: في مجتمعات كثيرة، بما فيها المجتمع الجزائري، أدت استفادة النساء من التعليم (وخاصة الجامعي) إلى تغيير مهم نسبيا في العلاقات الاجتماعية بين الجنسين في شتى المجالات. فنتج عن ذلك مسائلة وزعزعة الأدوار المنوطة تقليديا للنساء والرجال حتى ولو قاومت التصورات القائمة لهذه الأدوار لمدة أطول.

السؤال الذي طُرِحَ على الكبار والمراهقين هو التالي: «يتكون كل مجتمع من رجال ونساء. فما هو برأيكم الدور الذي يجب على كل طرف أداؤه عموما في المجتمع. سأذكر لكم بعض المقترحات وعليكم أن تجيبوا إن كانت تتضمن أدوارا نسائية أو رجالية أو الاثنين معا».

الأشغال المنزلية ورعاية الأطفال كأدوار نسائية محضة كانت محل توافق عام لدى الكبار والمراهقين أيا كان جنسهم: 84٪ من الكبار و88٪ من المراهقين يعتبرون أن وحدهن النساء موجبات بالأشغال المنزلية بينما 75٪ من الشريحتين يعتقدون نفس الشيء فيما يخص رعاية الأطفال. ولم تختلف الآراء كذلك بالنسبة للدورين الآخرين الذين يتسمان بنفس الطابع التقليدي وهما تربية الأطفال، وبدرجة أقل متابعة دراستهم، مع فرق مهم وهو أن نسبة كبيرة من الرجال يعتبرون أن تربية الأطفال (71٪) ومتابعة دراستهم (65٪) أدوار تعود للرجال والنساء على حد سواء.

فيما يخص دور النساء الاقتصادي، نلاحظ صعوبة في تقبله حيث 15٪ فقط من الرجال الراشدين يعتبرون عمل المرأة «لكسب المال وتوفير احتياجات الأسرة» كحق غير مشروط مثله مثل حق الرجل ويتفق معهم في ذلك ثلث النساء الراشدات. وتمثلت المفاجئة في كون النتائج المحصودة لدى المراهقين مشابهة للغاية مع نفس الفجوة بين الجنسين.

وفيما يتعلق بسلطة اتخاذ القرار داخل الأسرة («اتخاذ قرارات مهمة في البيت») فقد لفت نظرنا أن 40٪ من الرجال يتقبلون فكرة مشاطرة هذه السلطة مع النساء بينما حصد هذا الرأي 70٪ لدى النساء. بالمقابل، تم إحصاء 39٪ من الكبار الذين يؤيدون احتكار الرجل للسلطة التقريرية (20٪ لدى النساء و58٪ لدى الرجال).

من ناحية أخرى، لاحظنا تقاربا مفاجئا، مع بعض الاختلافات الطفيفة، بين آراء الشباب والكبار (أيا كان جنسهم) حول كافة الأدوار بما فيها مسائل حاسمة كدور النساء في الاقتصاد. ويدل ذلك على تطبع المراهقين بالقيم والأعراف التقليدية عندما يتعلق الأمر بدور المرأة.

2.1.1. ممارسة نشاط اقتصادي: تقبل واسع لدى النساء وضئيل لدى الرجال، بما فيهم المراهقون:

يُعتَبَرَ العمل المأجور رهانا مصيريا بالنسبة للنساء[3]. لكن المسألة لازالت محل خلافات هامة بين الرجال والنساء أولا وبين المراهقين والراشدين ثانيا. للتذكير فعلى الصعيد الوطني بلغت نسبة النشاط الاقتصادي للنساء 17،3٪ في 2019 مقابل 66،8٪ للرجال (معطيات حصدها الديوان الوطني للإحصائيات، 2019) بينما بلغت نسبة البطالة لدى النساء 20،4٪ و9،1٪ لدى الرجال.

تم وضع اقتراحين مختلفين في متناول الأفراد الذين تم استطلاعهم: «سواء كانت تتحمل لوحدها أم لا مصاريف الأسرة، من حق المرأة العمل إن أرادت ذلك» والثاني: «يحق للمرأة العمل بهدف كسب مالها ومال أطفالها».

3. للتذكير فإن الدستور الجزائري في البند 36 ينص على سعي الدولة لتحقيق التكافؤ بين النساء والرجال في سوق العمل وتشجيعها لتمكين المرأة من مناصب المسؤولية في مؤسسات الدولة والإدارات العمومية والشركات.

وكان من المتوقع أن تختلف الأجوبة على هذين الاقتراحين كما كان الفارق مهما بين الجنسين، بما فيه الاقتراح الثاني الذي جاء على شكل مخفف بما أنه يضع شروطا لعمل المرأة. بالمقابل، وبدون ذكر حالتها المدنية (متزوجة، أرملة أو مطلقة) يكفي «تبرير» عمل المرأة بحاجة الأسرة و/أو الأطفال أن يُرَجِّح الآراء بشكل جذري لدى كل الأفراد، رجالا ونساء، لكن الفارق بين الجنسين يبقى قائما، حتى فيما يخص الاقتراح الثاني.

حصد الاقتراح الأول 15٪ فقط للآراء المؤيدة لدى الرجال مقابل 55٪ لدى النساء. أما الاقتراح الثاني فقد أيده 40٪ من الرجال وما يقارب 90٪ من النساء.

وما يلفت النظر من خلال الآراء المعبر عنها، هي هذه المقاومة الرجالية لفكرة عمل النساء وبالرغم من إيجابية المشهد الذي يعكسه استطلاع النساء، لا يجب أن نغفل عن الوجه الآخر للواقع وهو أن قرابة امرأة من أصل اثنتين لا ترتاح لفكرة حرية المرأة في العمل.

وبالفعل سوف نلاحظ، فيما يخص الطلاق، أن الرأي الشائع لا يؤيد فكرة أن منع المرأة من العمل يشكل سببا كافيا لكي تطلب الطلاق. بالإضافة إلى النسبة العالية نوعا ما لدى المراهقين الذين لا يرغبون بزوجة مستقبلية تمارس عملا (57٪) بينما تعبر 63٪ من النساء العازبات عن رغبتهن في العمل بعد الزواج. وينذر هذا التباين في الآراء بخلافات مستقبلية عند الزواج وبعده حول عمل المرأة. وتجدر الإشارة إلى أن ما يقارب ثلث النساء لا ترغبن في العمل بعد الزواج، ونجد النسبة نفسها لدى الرجال الذين لا يرغبون في عمل زوجاتهم المستقبلية. وكان هذا الموضوع من الأسئلة النادرة التي اختلفت فيها نسبيا آراء المراهقين والكبار فيتقبل الأوائل، فتيانا وفتيات، فكرة عمل المرأة أكثر من الكبار.

ولكي نبسط الرسم البياني التالي، فقد لخصنا الاقتراح الأول كقبول لفكرة عمل المرأة بدون شروط أما الثاني فيعبر عن وضع شروط لعملها.

رسم بياني 1 : عمل النساء، مع أو بدون شروط

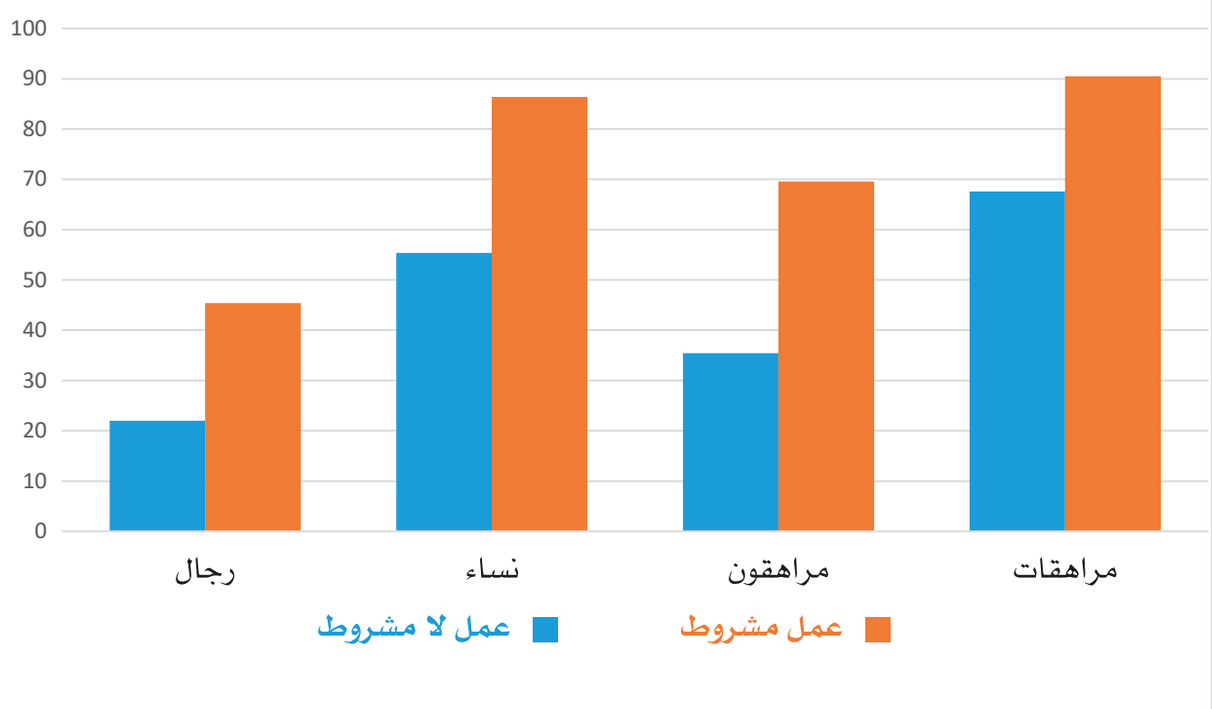

3.1.1. التمثيل السياسي للمرأة : الجزائريون منقسمون، ولا سيما لانتخاب رئيسة، أو لقبول ترشيح امرأة من أسرتهم.

بالرغم من أن 44٪ من الرجال يتقبلون فكرة التصويت على امرأة في الانتخابات البلدية أو التشريعية (29٪ فيما يخص الرئاسيات)، إلا أن 30٪ فقط يقبلون بأن تترشح نساء من عائلاتهم بينما 65٪ من النساء لا يمانعن ذلك. ولم تفاجئنا هذه النتائج بما أن نسبة الأفراد المستعدين للتصويت على امرأة تتضاءل تدريجيا من الانتخابات البلدية إلى الرئاسية. تجد الغالبية صعوبة في انتخاب امرأة للرئاسيات أكثر من المحليات والتشريعيات. لكن بالمقابل، يتقبل نصف النساء وثلث الرجال، وأكثر من ذلك لدى المراهقين، فكرة اختيار رئيسة للجمهورية.

رسم بياني 2 : من سيصوت لامرأة حسب نوع الانتخابات

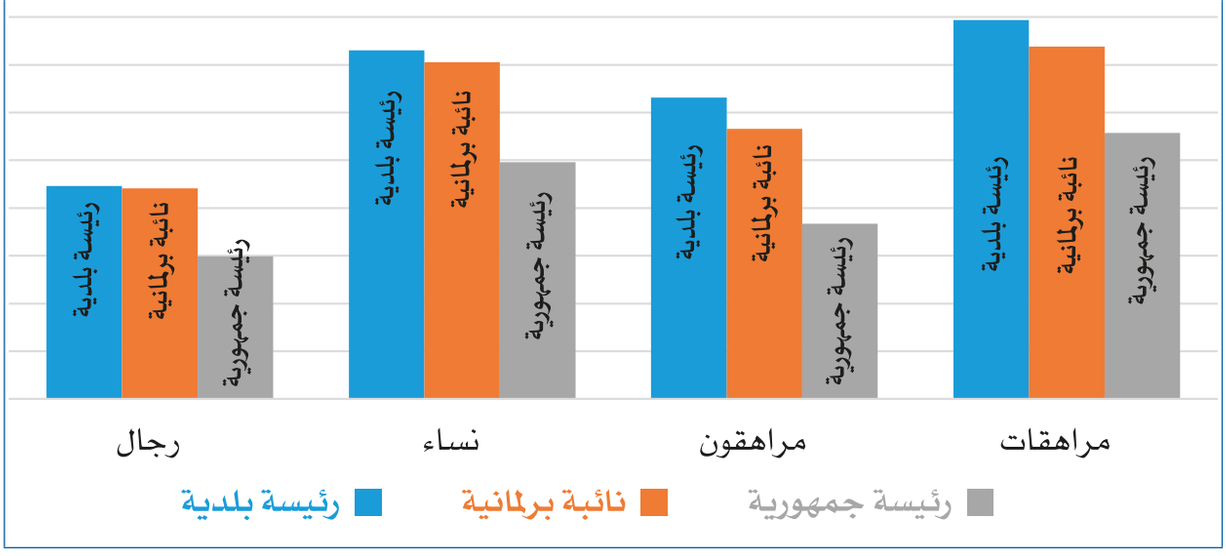

وفيما يخص تطبيق نظام الحصص لتشجيع تمثيل النساء سياسيا (والذي جاء في قانون الانتخابات في 2012 ولكنه حُذِف من قانون 2021)، فقد صرح 35٪ من الرجال و60٪ من النساء بموافقتهم على استرداده.

4.1.1. المستوى التعليمي المثالي: لا فرق بين البنات والأولاد برأي النساء والرجال والمراهقات والمراهقين:

لقد تقدم التعليم بشكل كبير سواء لدى الذكور والإناث، فتراجعت الأمية لدى النساء بل وارتفعت بصفة ملحوظة نسبة النساء اللواتي يصلن إلى الطورين الثانوي والجامعي. وقُدِّرت هذه النسبة سنة 2000، بـ 6.4٪ مقابل 8.5٪ لدى الرجال، لتصل في 2008 فيما يخص التعليم العالي إلى 12.3٪ مقابل 12٪ لدى الرجال. أما في 2022، فارتفعت إلى 25٪ مقابل 22٪ لدى الرجال. وبالتالي فنسبة النساء في صفوف الجامعات تفوق نسبة الرجال (وهي ظاهرة لا تقتصر على الجزائر). بالموازاة مع ذلك فقد تقلصت نسبة الأمية بدرجة كبيرة: 7٪ لدى النساء في 2022 بعدما قُدِّرت بـ29٪ في 2008 و47٪ في 2000 بينما انتقلت لدى الرجال من 29٪ سنة 2000 إلى 5٪ في 2022. أي أن نسبة الأمية لدى الرجال والنساء متساوية تقريبا في 2022.

وبالتالي فقد كان من المنطقي أن تكون نتائج الاستطلاع مؤيدة في الأغلبية لإتاحة مستوى تعليمي عالٍ للفتيات والفتيان على حد سواء، بينما كان المؤيدون لخفض المستوى التعليمي المثالي لدى النساء إلى «ما دون البكالوريا»، أقلية عديمة الشأن (1٪ لدى النساء و10٪ لدى الرجال). ولم تكن الفوارق الجنسية أو الجيلية حاسمة في توزيع الأجوبة، باستثناء تفرد ملحوظ لدى النساء (راشدات ومراهقات) فيما يخص التعليم العالي لصالح البنات: 79٪ يؤيدنه للبنات و69٪ للأولاد.

وتتيح لنا هذه النتائج استخلاص فرضية مفادها أن دمقرطة التعليم الثانوي والجامعي والبطالة الشائعة لدى حاملي الشهادات أديا لاستحقار التعليم العالي (ولاسيما في بعض المجالات) فيما يخص الرجال وتفضيل دخولهم المبكر لعالم الشغل الذي غالبا ما يكون غير نظامي والذي لا يَسهُل على النساء ولوجه.

2.1. في صلب العلاقات العائلية:

تطرقنا كذلك لأسئلة تتعلق بالزواج وتعدد الزوجات والطلاق والوصاية وحضانة الأطفال وتقسيم الميراث، بهدف استبيان معايير وكثافة قيمة المساواة في بناء الآراء والمواقف، مع الذكر أن القانون قد كرس مبدأ المساواة في بعض هذه المسائل وامتنع عن ذلك في بعضها الآخر. يبقى قانون الأسرة، حتى بعد تعديلات 2005، مستوحى في آن واحد من الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية. أما الخطاب الإيديولوجي المهيمن فلايزال متعلقا نسبيا برؤية غير عادلة للعلاقات بين النساء والرجال، وذلك بالرغم من رغبة المجتمع والخلية الأسرية في التغيير أو التكييف.

1.2.1. الزواج : أغلبية عظمى لصالح اختيار حر للزوج

لا تقبل الأغلبية الساحقة من العازبين إلا بالزواج مع شريك يختارونه: 64٪ لدى الرجال و73٪ لدى النساء، ويعبر ذلك عن حرمان العائلة من قرار كان يعود لها تقليديا، وهو رأي يشاطره الكبار والشباب.

رسم بياني 3 : اختيار شريك الحياة لدى العازبين والمراهقين

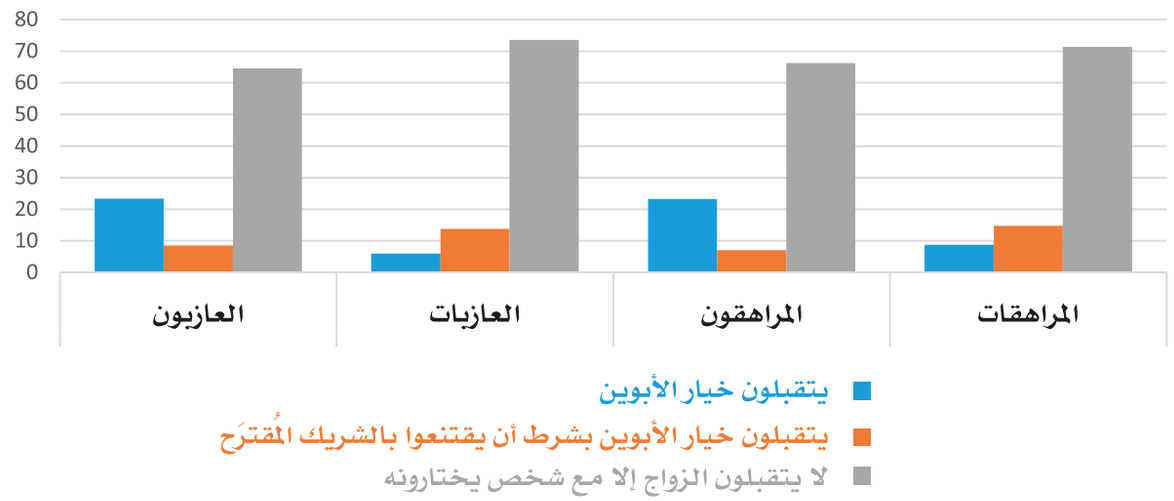

يتقبل رُبع الرجال والمراهقين ترك الخيار للأبوين «بشرط أن يقتنعوا بالزوج المستقبلي» وهو رأي لا تشاطره إلا أقلية من النساء. كما ترفض الأغلبية فكرة الزواج القسري[4] (أكثر من 90٪) وحتى تشريع زواج القُصَّر[5] (أكثر من 80٪ من النساء و62٪ من الرجال). كما يعارض أكثر من الثلثين (80٪ من النساء و73٪ من الرجال) الزواج العرفي (الفاتحة) الذي لا يسبقه أو يكرسه زواج مدني. مما يدل على تخوف الأولياء والنساء من الهشاشة القانونية (من وجهة نظر الحقوق المدنية) التي تنجر عن الزواج العرفي.

ما ينص عليه القانون

فيما يخص **الزواج المدني والعرفي (الفاتحة)**

يتم عقد الزواج بحضور موثق أوموظف عمومي مخول قانونيا (البند 18 من قانون الأسرة). أما الزواج العرفي (الفاتحة) فيحتاج إلى مصادقة القضاء لتدوينه في الحالة المدنية (البند 22 من قانون الأسرة).

4. أي الزواج من شخص غير مرغوب فيه دون موافقة المعني.ة أو الزواج قبل السم القانوني.

5. الزواج قبل السن القانوني.

أخيرا، رغبنا في معرفة الآراء إزاء مسألة شائكة وهي زواج الضحية من المعتدي عليها (اختطاف أو اغتصاب). وللتوضيح فإن المُشَرِّع الجزائري لم يقنن مثل هذه الحالات ما عدا إجراء في قانون العقوبات (البند 326) ينص على التخلي عن كل متابعة قضائية ضد المختَطِف أو المغتَصِب إن تزوج بضحيته.

وأفرزت نتائج الاستطلاع بخصوص تقبل أو رفض هذه الفكرة عن نسبة 49٪ من النساء و42٪ من الرجال الذين لا يمانعون على زواج الضحية من المعتدي، وغالبا ما يبرَرُ هذا بكونه «تخفيفا» للأضرار الاجتماعية التي تلحق بالضحية وربما بالطفل (في حالة حمل المرأة).

رسم بياني 4 : نسبة الراشدين الرافضين لبعض أنواع الزواج

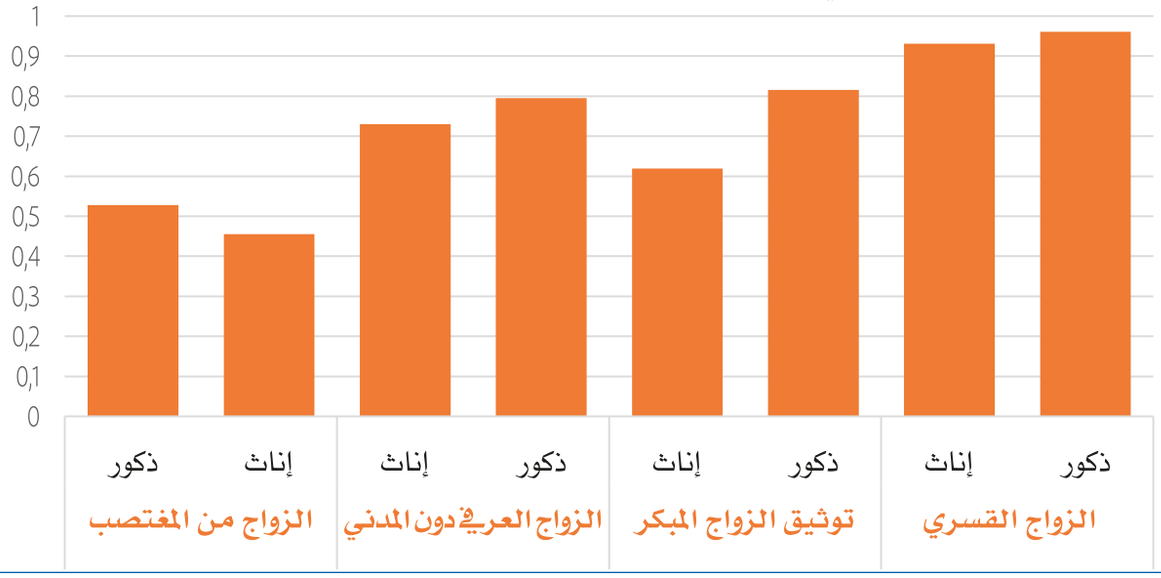

2.2.1. تعدد الزوجات: صعوبة استنكاره لكن الأغلبية، بما فيها المراهقون، لا يمانعون إلغائه :

تُبين الأرقام المتاحة في الجزائر ندرة هذه الظاهرة فقد كشف تحقيق اليونيسيف (ميكس)[6] في 2019 عن نسبة 3.2٪ من بين النساء المتزوجات اللواتي يعشن مع رجل متعدد الزوجات بينما أجابت 3.8٪ من النساء في استطلاعنا أن أزواجهن مقترنون بامرأة ثانية. لكن التقديرات التي وصلنا إليها توحي إلى نسبة بين 3.8٪ وحوالي 2٪، مما يتقارب إلى حد كبير مع نتائج اليونيسيف. وبحكم تكريس تعدد الزوجات في القرآن والشريعة، يتعذر على الأغلبية انتقاده، ولذلك نتفهم صعوبة التعبير عن آراء معادية له أو مؤيدة لإلغائه خصوصا في مناخ اجتماعي ينقصه التفتح.

فحصد السؤال على موافقة الأفراد لإجراء يلغي التعدد، 41.5٪ من الرفض لدى الكبار و36.6٪ لدى المراهقين مع تفوق لنسبة الرجال الرافضين (61.5٪) على النساء (27.9٪)، كما نجد نفس التباين بين المراهقين (47٪) والمراهقات (25.3٪). وأفرز سؤال آخر عن نسبة 49٪ من الرجال الذين لا يمانعون القران بزوجة ثانية. ونرى من خلال هذه النتائج أنه بالرغم من تفوق نسبة الرجال في «الحفاظ» على تعدد الزوجات فإن عدد النساء اللواتي يشاطرن هذا الرأي لا يستهان به.

ما ينص عليه القانون

فيما يخص **تعدد الزوجات :**

تم تقييده بشروط جديدة ومنها إذن من القضاء بعد موافقة الزوجة أو الزوجات الأوائل كما يُلزَم القاضي بالتأكد من موافقة الزوجة الأولى ومن ثبوت صحة الأسباب التي تبرر التعدد (وثيقة طبية تثبت عقر الزوجة الأولى أو إصابتها بمرض عقلي، حسب منشور رسمي 1984) ومعاينة جاهزية مُقدم الطلب لتحقيق العدل بين الزوجات وتقديم كل الشروط الضرورية للحياة الزوجية (البند 8 من قانون الأسرة).

6. مسح عنقودي متعدد المؤشرات (ميكس) وهو استطلاع دولي دوري تنجزه اليونيسيف تحت رعاية وزارة الصحة، ويعود الأخير (ميكس 6) إلى سنة 2019.

بيد أنه وجبت مقارنة نسبة النساء اللواتي يتخوفن من تأييد إلغاء التعدد مع نسبة أقل بكثير تقدر بـ16.5٪ لدى النساء (العازبات أو المتزوجات) اللواتي يقبلن بزواج شريكهن بامرأة ثانية، ومن بينهن نساء يفرضن شروطا للقبول بالتعدد (5٪).

3.2.1. الوصاية على الأطفال: الأغلبية، بما فيها الرجال، مؤيدة لوصاية مشتركة بين الأب والأم:

كثيرا ما تخَلف الوصاية الحصرية للأب على الأطفال صراعات ومآسي عديدة بالنظر للتحولات الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر كذلك على العلاقات بين الأولياء والأطفال، وهذا بالرغم من الإصلاح الطفيف الذي تم إدخاله على قانون الأسرة سنة 2005 (الاطلاع على النص المؤطر). ولهذا، كان من المنطقي أن تؤيد الأغلبية (80٪ لدى الكبار و84٪ لدى المراهقين) مقاسمة الوصاية بين الأب والأم، وهو رأي تتفوق فيه النساء (90٪ لدى النساء والمراهقات مقابل 70٪ من الرجال و80٪ من المراهقين). أما الأفراد الذين يؤيدون وصاية حصرية للأب فيمثلون نسبة عامة تقدر بـ 20٪ ومعظمهم رجال (28٪ مقابل 10٪ لدى النساء).

4.2.1. الطلاق: اعتبار العنف وتعدد الزوجات كدوافع معقولة لطلب الطلاق من طرف الزوجة:

يسمح القانون للرجال بتطليق زوجاتهم أيا كانت الدوافع، مع استحداث بعض القيود منذ تعديلات 2005. على النقيض من ذلك، لا يُقبَل طلب الطلاق من طرف المرأة إلا في حالات معينة، لكن يُخَوِّلُ للقاضي إصدار أحكام تخفف من هذا التمييز. وبالرغم من بعض المكاسب المحققة لصالح المرأة (التعليم، الاستقلالية الاقتصادية...) إلا أن لقب المطلقة لايزال عبئا ثقيلا على المرأة وعائلتها بحكم النظرة الاجتماعية. كما تُطالَب المرأة غالبا بتحمل ظروف قاسية في كنف الزواج لتفادي الطلاق، خصوصا إن وجد أطفال. ولذلك لم نتفاجأ من حيطة الأجوبة على الطابع المعقول أو لا لدوافع المرأة الطالبة للطلاق.

ما ينص عليه القانون
فيما يخص دوافع الطلاق

بالإضافة إلى الدوافع المنصوص عليها في قانون الأسرة، تم استحداث أسباب جديدة وهي الخلافات الدائمة وعدم احترام الشروط التي نص عليها عقد الزواج، خصوصا تلك المتعلقة بالحق في العمل والامتناع عن التعدد (البند 67 من قانون الأسرة).

رسم بياني 5 : نسبة الأشخاص المتقبلين لطلب المرأة للطلاق لأسباب مختلفة

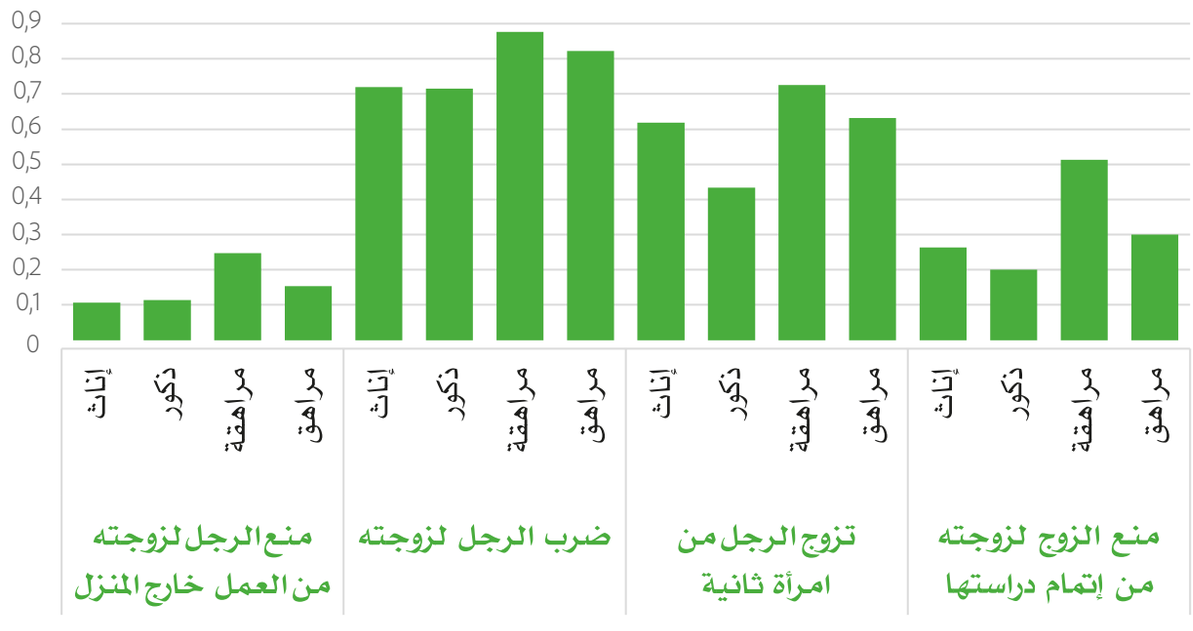

تجمع الآراء على تقبل طلب المرأة للطلاق بسبب كون زوجها عنيفا (ثلثي الرجال و90٪ من النساء) أو رغبته بالزواج من امرأة أخرى (40٪ من الرجال و60٪ من النساء، وأكثر من ذلك بكثير لدى المراهقين والمراهقات)، لكن هذا الإجماع يتضاءل حين يتعلق الأمر بمنع المرأة من العمل، حيث تسقط الموافقة إلى أقل من الثلث، أو مواصلة دراستها أو تكوينها (سواء لدى الكبار أو المراهقين).

5.2.1. حضانة الأطفال بعد الطلاق: الأغلبية تؤيد استشارة الطفل بينما يختلف الجزائريون في الإبقاء على الحضانة للمرأة المطلقة في حالة إعادة زواجها:

معقدة هي مسألة استشارة الطفل في اختيار حضانته، سواء على الصعيد الاجتماعي أو القانوني، حتى في الدول المتقدمة. في الجزائر، مر وقت طويل قبل التفكير في ذلك وفقا لمعايير قابلة للتطبيق من شأنها الأخذ بعين الاعتبار مصلحة الطفل بالدرجة الأولى.

نلاحظ أن الفكرة تحصد تأييد غالبية الأفراد الراشدين وبنسبة أكبر المراهقين (بين 60٪ و70٪) وسيكون من المثير للاهتمام معرفة الأسباب التي حثت أكثر من الثلث على معارضة هذه الفكرة.

أما عن إجبار القانون للمرأة المطلقة التي تعيد الزواج على التخلي عن حضانة الأطفال (حتى وإن رغبوا في البقاء معها) فهو يلاقي معارضة نسبية لدى الأفراد حيث أن 58٪ من الكبار و60٪ من المراهقين يصرحون أنه لا يجب حرمانها من الحضانة، بينما لاحظنا أن الرجال البالغين هم الأكثر تأييدا لهذا القانون (50٪) مقابل أقل من الثلث لدى النساء.

ما ينص عليه القانون

فيما يخص حضانة الأطفال (بعد الطلاق):

تعود الحضانة للأم أولا، ثم الأب ثم الجدة من الأم ثم الجدة من الأب ثم الخالة ثم العمة (البند 64 من قانون الأسرة). كما لا يمثل عمل المرأة دافعا شرعيا لحرمانها من الحضانة بينما تفقد الأم الحضانة تلقائيا في حالة إعادة الزواج (البند 66، الفقرة 1.)

رسم بياني 6 : حضانة الأطفال في حالة إعادة الزواج لدى المرأة المطلقة

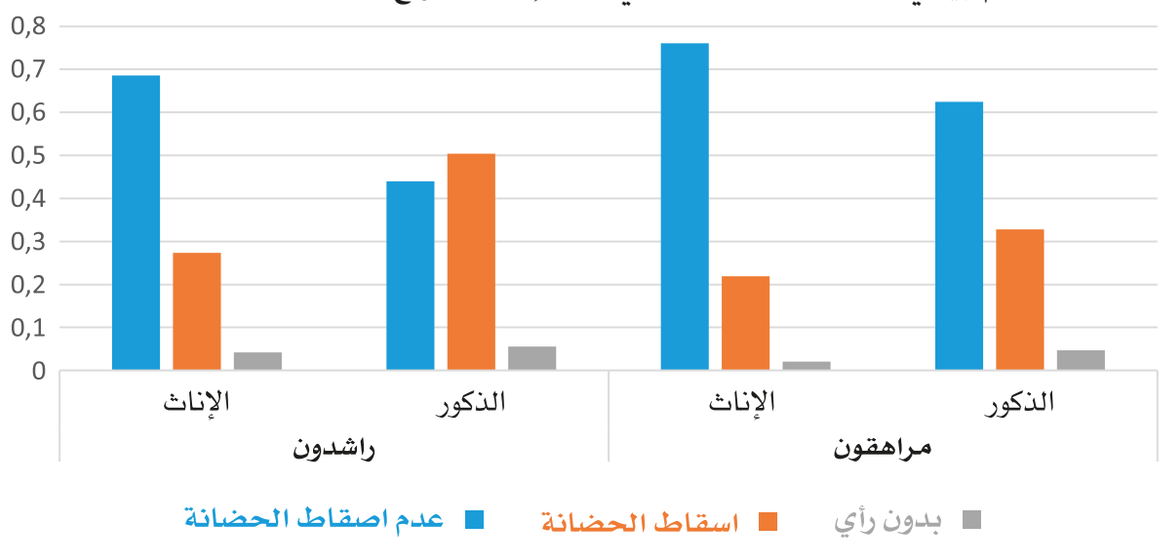

6.2.1. الميراث: أغلبية الجزائريين رافضة للمساواة في الميراث بين الرجال والنساء بينما يؤيدها خُمسُهم:

على غرار تعدد الزوجات، وربما أكثر بحكم أثره على موارد الأفراد، يعتبر الميراث من المسائل الحساسة التي تولد صراعات متعددة فلم يعد من السهل أن تقبل النساء بحرمانهن من حقوقهن في الميراث في ظل تقسيم غير متكافئ. ولأنها مقننة في الشريعة القرآنية، تكتسي هذه المسألة قداسة تحول دون إعادة النظر فيها.

وبالرغم من ذلك فإن ثلث النساء يعتبرون «كأمر جيد» أن يتم تقسيم الميراث بالمساواة بين الرجل والمرأة، وإن أضفنا إلى هذه النسبة تلك التي توافق على الأمر لكن بتحفظ نظرا لحكم الشريعة، نصل إلى نسبة 40.3٪ من النساء اللواتي على الأقل لا يرفضن هذا الاحتمال. وبالطبيعة، لا يشاطر الرجال هذا الرأي (22.6٪). إلا أن الأغلبية الساحقة لهؤلاء الأفراد ليسوا مستعدين لمنح هبة في حياتهم لتصحيح هذا التمييز، وللتذكير فممارسة الهبة ليست شائعة في المجتمع الجزائري.

وعلى العكس من رفض الأفراد البالغين في مجملهم لفكرة تقسيم متساوي للميراث، سواء رجالا (76٪) كانوا أم نساء (60٪)، تبين أن المراهقين والمراهقات أكثر تفتحا بهذا الشأن حتى وإن اختلفت النسب بين الفتيان والفتيات: 47٪ و60٪ على التوالي متقبلون للفكرة.

رسم بياني 7 : تقسيم الميراث بالتساوي بين الرجال والنساء

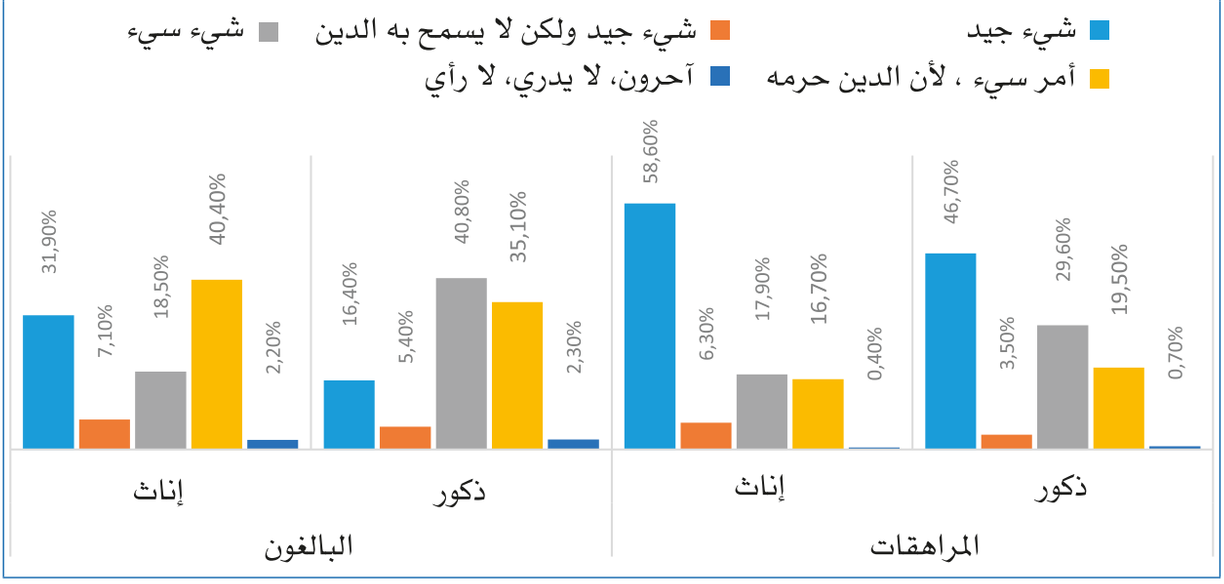

7.2.1. المحظورات التي تفرضها العائلة: هدف المحظورات المفروضة على الرجال والمراهقين هو الوقاية من الآفات الاجتماعية بينما تهدف تلك التي تفرض على النساء والمراهقات إلى تقييد حرية الحركة:

يصرح أكثر من ربع النساء البالغات (27٪) و18٪ من الرجال البالغين بوجود محظورات تفرضها عليهم العائلة. عُرِضَ عليهم بعد ذلك لائحة من المحظورات وطُلِبَ منهم الإجابة بنعم أو لا فيما يخص كل منها. وتبين بشكل واضح أن أنواع المحظورات تختلف من جنس لآخر. حيث أن غالبية الرجال وخصوصا العازبين يذكرون منع التدخين والكحول ورفاق السوء (السهر في الحي) والمخدرات والخرجات الليلية والتبذير. أما فيما يخص النساء، فترتبط المحظورات بالسمعة و»الخوف من العار» وتتمثل في تقييد حرية التنقل من خلال وضع حدود لتواجدهن في الفضاء العام وخاصة الفضاءات المختلطة. يمنع 20٪ منهن من العمل أو مواصلة الدراسة وذلك خوفا من الاختلاط بالجنس الآخر، أكثر منه رفضا لمبدأ العمل واستكمال التعليم.

بالإضافة إلى المنع عن العمل، كان حظر «الخروج دون ارتداء الحجاب» الأكثر انتشارا (مع تفوق خفيف للأول)، وكلاهما يخص أكثر من ثلث النساء اللواتي تفرض عليهن العائلة محظورات (حسب المفردة المستعملة في الاستطلاع). وللتنويه، فمن المحتمل أن النساء اللواتي يصرحن بانعدام المحظورات في كنف العائلة، قد استوعبن جزءا منها مما يفسر عدم الإشارة إليها. أما المنع من الخروج وإمضاء السهرة عند صديقة والسفر واستعمال مواد التجميل وصبغ الشعر واستعمال شبكات الاتصال الاجتماعي... فهو يخص أكثر من 6٪ من النساء.

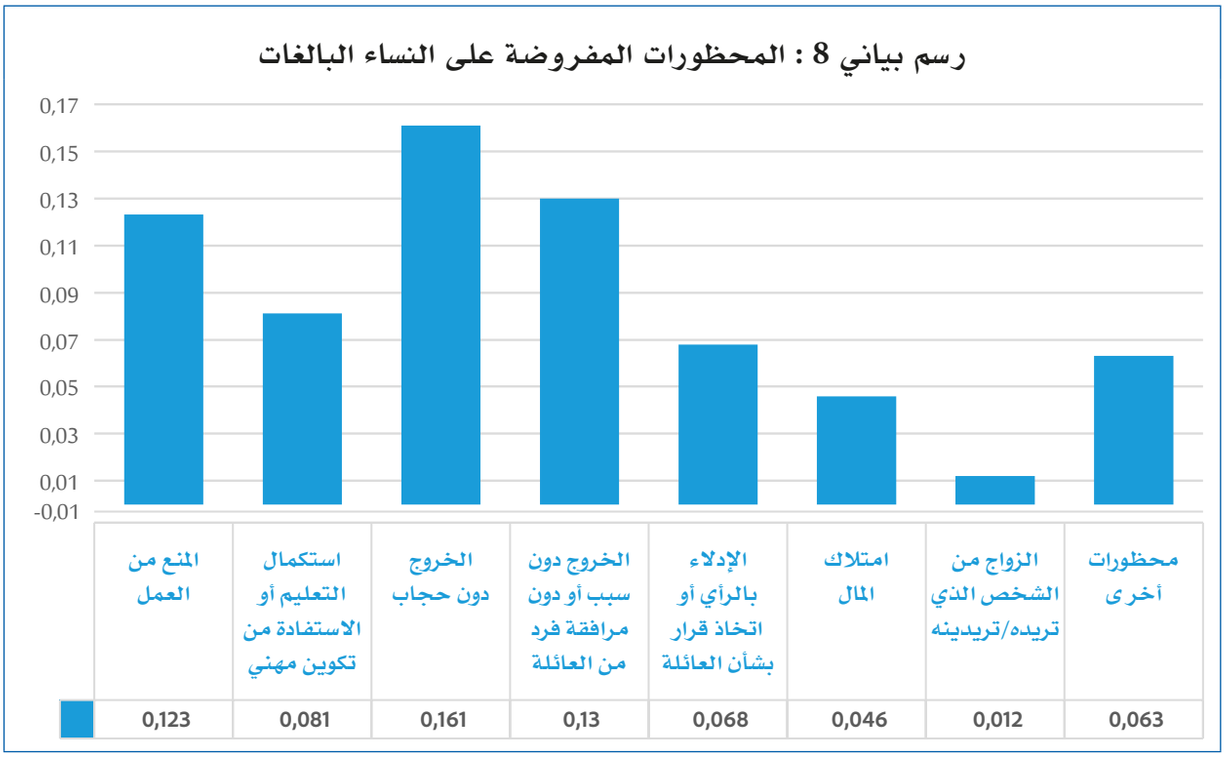

8.2.1. العنف في المحيط الخاص: 4 رجال من أصل 10 و7 نساء من أصل 10 رافضون للعنف الجسدي ضد المرأة:

يتعلق الأمر بآراء الأفراد في «حق» الرجل في تعنيف زوجته جسديا. وجاءت صياغة السؤال (المغلق) كالتالي: « **في غضون الاثنا عشر شهر الأواخر، هل حدث وأن تعرضتِ شخصيا للضرب لحد الألم الشديد على يد فرد أو أفراد من العائلة ؟** »

أول استطلاع حول انتشار العنف ضد المرأة في الجزائر 2007-2008

بتسيير من الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة ووضعية المرأة مع دعم من الصندوق الأممي للمرأة (أونيفيم)، أنجز هذا التحقيق مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، وتناول 2043 امرأة بين 19 و64سنة. وكانت نتائجه كالتالي: في غضون السنة التي سبقت التحقيق، تعرضت امرأة من أصل عشرة للعنف الجسدي بينم تعرضت امرأتان من أصل عشرة للعنف اللفظي عدة مرات أما العنف النفسي فقد خص 3 نساء من أصل عشرة.

وكانت نسبة الرجال الذين يرفضون العنف الجسدي في كل الحالات، لا يستهان بها (40٪) لكنها أقل بكثير من نسبة النساء (70٪)، كما توافقت هذه المرة أيضا آراء المراهقين مع كبارهم بصفة ملموسة. وبالرغم من دفاع أقلية ضئيلة على «حق الرجل في ضرب زوجته»، تعلل نسبة كبيرة من الرجال ذلك بتحديد اللجوء إلى العنف «في بعض الحالات فقط» (60٪)، وهو رأي يشاطره ثلث النساء و30٪ من المراهقات و55٪ من المراهقين.

وعند جمع العينتين أي تقدير نسبة الأفراد البالغين 14سنة فما فوق، نتحصل على نتيجة 30٪ عند النساء بينما توصل استطلاع اليونيسيف[7] (ميكس 6، 2019) إلى ما لا يقل عن 42٪ من النساء بين 15 و 49سنة المؤيدات لحق الرجل في ضرب زوجته لأسباب معينة[8]. بالإضافة إلى احتساب مجالات الثقة بين التحقيقَين، يمكن تفسير هذا التباين في النتائج بمرور قرابة الثلاث سنوات بين الاستطلاعَين.

7. استطلاع (وطني) بمسح عنقودي متعدد المؤشرات (ميكس6)، 2019. https://www.unicef.org/algeria/média/1441/file/Enqu%C3%AAte%20 20Indicateurs%20Multiples%20 (MICS6)%202019.pdf%par%20Grappes%20%C3%A0

8. كان عدد الأسباب المذكورة تسعة، ومنها «الخروج دون إنذار الزواج»، «اهمال الأطفال»، «إن تشاجرت معه»، «إن رفضت الجماع»...إلخ. لكن الأسباب التي تذكرها الغالبية كانت «إن قللت من احترامه» أو «إن قللت من احترام والديه».

كما أنه من المحتمل أن يرتبط عنف الرجل ضد زوجته (كما هو الحال فيما يخص التعدد أو الميراث) مع فهم معين للنصوص الدينية التي اختلفت فيها التفسيرات. وتطرق الاستطلاع كذلك إلى العنف الذي تتعرض له المرأة لكن دون أي حسم لنسبة انتشاره[9] (الاطلاع على النص المؤطر).

صرحت 6٪ من النساء المُستجوَبات بأنهن تعرضن للعنف الجسدي إلى حد الألم في كنف أسرتهن مرة واحدة على الأقل في غضون السنة التي سبقت الاستطلاع، وغالبا ما يتعلق الأمر بصفعات أو لكمات أو جذب من الشعر. وباستقراء كل هذه النتائج، نتوصل إلى مجموعة فرعية تُقَدر بقرابة 900.000 امرأة.

بالرغم من أنه لم يتم استجواب العينة عن أسباب هذه النزاعات العنيفة إلا أن بعضا منها تكتسي طابعا اقتصاديا، دون أن نجزم بهيمنة هذا الأخير. على سبيل المثال، فقد كشف الاستطلاع أن مقاسمة المرأة لمداخيلها مع رجل من العائلة (زوج أو أب...إلخ.) قد يُوَلد بعض الخلافات ومنها تلك التي تؤدي إلى العنف (دون معرفة إن كان هذا الأخير لفظيا أو جسديا في الغالب). وتخص هذه الحالة، إن قمنا بقراءة واسعة، حوالي 200.000 امرأة.

رسم بياني 9 : عن حق الرجال في ضرب زوجاتهم

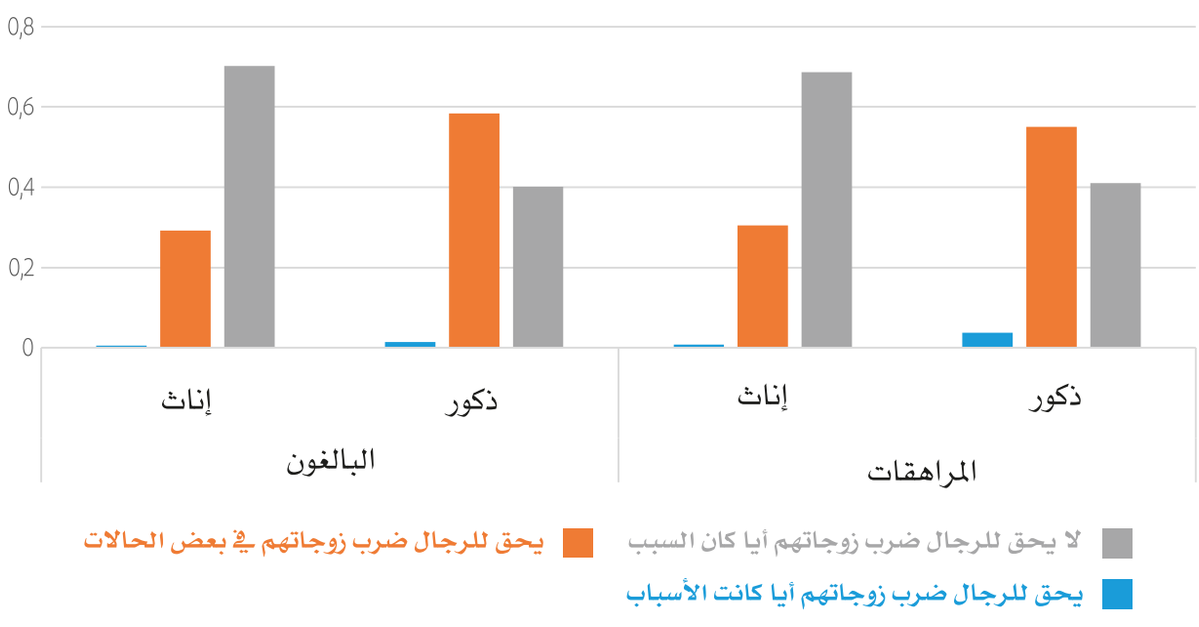

9.2.1. هل يجب أن تتمتع المرأة بحقوق أكثر أو أقل أو بالمساواة مع الرجل: الشغل وحرية الحركة في صلب الاختلاف:

نختتم هذا التلخيص لنتائج استطلاع 2022 بعرض أجوبة على سؤال عام يخص الآراء حول حقوق الرجال والنساء، وكانت صياغته على النحو التالي : «في نظركم حاليا في المجتمع الجزائري هل تتمتع المرأة بحقوق أكثر من الرجال أو أقل أو بالتساوي؟» وكان يجب اختيار اقتراح واحد لا أكثر. وكانت النتائج كالآتي: صرحت قرابة نصف الرجال (46٪) بأن النساء يتمتعن بحقوق أكثر من الرجال بينما يرى ثلث النساء عكس ذلك. وقد تبين لنا في دراسات سابقة أن هذا الاستياء لوحظ خلال الأزمات المرتبطة بالبطالة حيث يتهم الرجال النساء ‹بسرقة» مناصب الشغل التي تعود لهم بالأولوية.

9. سمح استطلاع آخر أنجزه المعهد الوطني للصحة العمومية سنة 2005 بمعاينة حالات 9000 امرأة ضحية عنف توجهن للمؤسسات الصحية، مصالح الشرطة، القضاء، الخدمات الاجتماعية (داس) أو الجمعيات.

وبالرغم من استفحال اللامساواة في الحقوق التي تعاني منها النساء في كنف العلاقات العائلية أو الزوجية، ترى غالبيتهن (53٪) العكس أي أن النساء يتمتعن بنفس حقوق الرجال في نظرهن. وأخيرا، من المهم تكميل هذه الآراء حول الحقوق بالأجوبة التي تحصلنا عليها عندما طلبنا من الطرفين (الرأي والرأي الآخر) المجالات التي يتمتع فيها النساء والرجال بحقوق أكثر أو أقل من بعضهما البعض، حيث اقترحنا على الأفراد الاختيار بين أجوبة متعددة[10] وما إذا كان رأيه متعلقا بهذا الاختيار: فيما يخص الأفراد الذين يرون أن النساء تتمتعن بحقوق أكثر من الرجال، فغالبيتهم تذكر مجال العمل (تفضيل النساء على الرجال في التشغيل والترقية المهنية والمزايا ومرونة ساعات العمل) وبتقدير أقل موضوع مسؤولية الأسرة التي لا يزال الرجال يتحملون عاتقها أكثر من النساء.

فيما يخص الأفراد الذين يرون أن الرجال يتمتعون بحقوق أكثر، فقد طلبنا منهم الاختيار بين الاقتراحات التالية: تشغيل الرجال بسهولة أكثر من النساء/ يتمتع الرجال بمزايا مهنية أكثر (العُطل، مرونة ساعات العمل...إلخ.)/تتم ترقيتهم بسهولة أكثر من النساء/ تحملهم لمسؤولية أقل عبئا من النساء في كنف الأسرة/تمتعهم بحرية أكبر (الخروج، العمل، القرار، حرية التعبير دون مخاطر)/ الطلاق وقتما وكيفما شاءوا/يعملون أقل من النساء في المنزل/ هل من مثال آخر تودون اقتراحه؟

رسم بياني 10 : المساواة أو عدمها في الحقوق: أي منظور؟

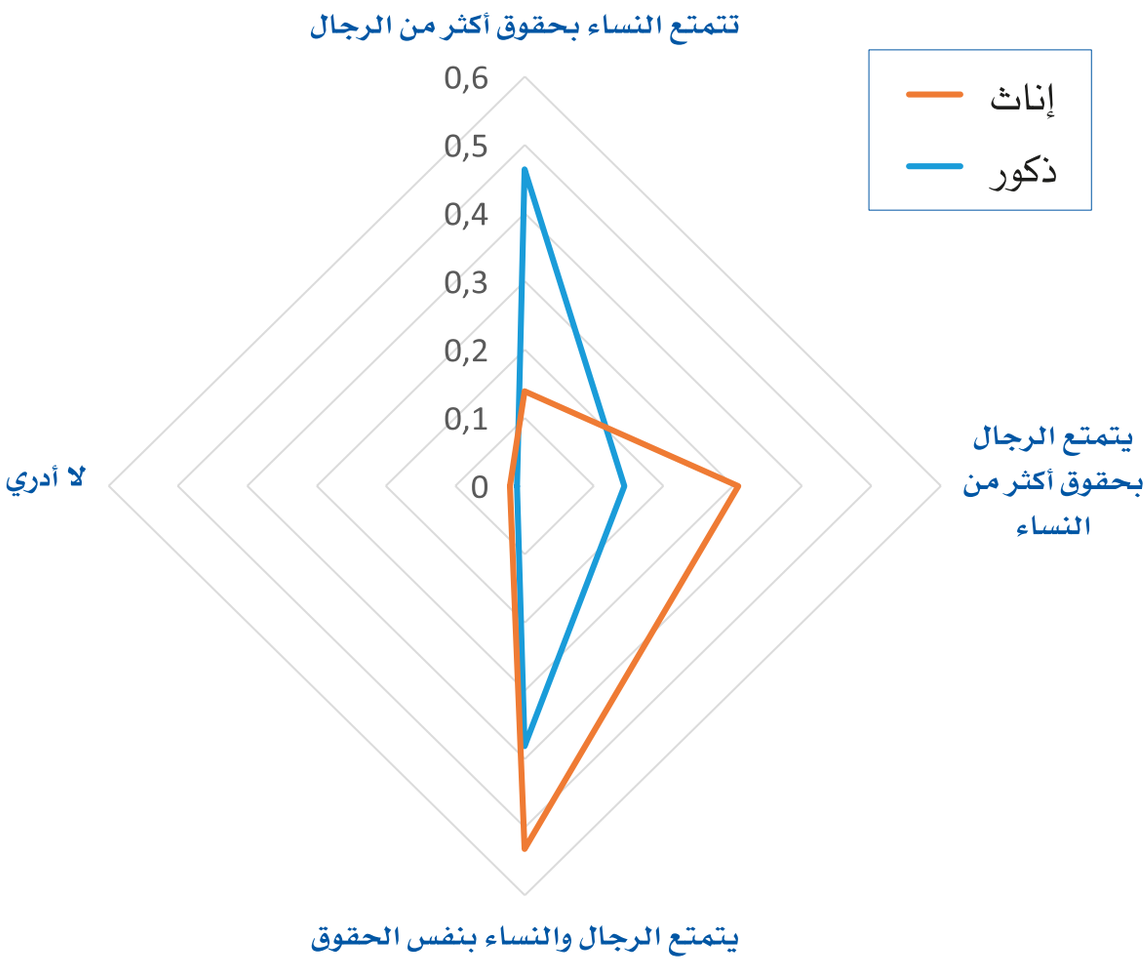

10. فيما يخص الأفراد الذين يرون أن النساء تتمتعن بحقوق أكثر، اقترحنا اختيارا غير حصري بين الإجابات التالية: تشغيل النساء بسهولة أكثر من الرجال/ تمتعهن بمزايا مهنية أكثر(عطل، مرونة ساعات العمل...إلخ.)/ترقيتهن بسهولة أكثر/ قلة أو عدم تحملهن للمسؤولية في كنف العائلة/ هل هناك إجابة أخرى تودون اقتراحها؟

أما فيما يخص الأفراد الذين يرون أن الرجال يتمتعون بحقوق أكثر من النساء، يتفق الطرفين (إناثا وذكورا) على أن هذا التمييز يتعلق أساسيا بحرية التنقل والحركة، وبنسبة أقل بمجالات أخرى كالعمل والمسؤوليات العائلية والأعباء المنزلية وهشاشة الحقوق الزوجية.

10.2.1. آراء ومتغيرات مستقلة:

لقد اكتفينا بمعاينة آثار بعض المتغيرات المستقلة (بغض النظر عن متغيرة الجنس التي تلعب دورا أساسيا كما سبق ولاحظنا) ومنها: السن، المستوى التعليمي، الوضعية الفردية، الحالة المدنية، وسط الإقامة والمنطقة. وتمت معاينة هذه المتغيرات بمراعاة التفريق بين الجنسين.

تحددت هذه المتغيرات بفعل تحولات اجتماعية واقتصادية في ظل عملية ديناميكية حيث تؤثر بدورها في تسريع أو إبطاء هذه التحولات تبعا للتغيرات التي تطال قيمة المساواة بين النساء والرجال مثل ارتفاع المستوى التعليمي (خصوصا لدى النساء) والتمدن وتزايد النشاط الاقتصادي (خصوصا لدى النساء) وحداثة سن الأفراد.

وبحكم أن كل المتغيرات السابقة كانت نوعية، فقد طبقنا بانتظام اختبار مربع كاي الذي يسمح في بعض الحالات وجود أو انعدام علاقة بين متغيرتين.

تبين من خلال الصلة التي تربط بين المتغيرات المستقلة والآراء والمواقف المعبر عنها في مختلف المحاور (التي تمت معاينتها بشكل منفصل) وجود علاقة بين متغيرات الآراء والمتغيرات المستقلة المذكورة آنفا، لكنها علاقة رخوة في الغالب[11] ماعدا فيما يخص المنطقة، حيث تتفوق هذه الأخيرة على العلاقة مع المستوى التعليمي والوضعية الفردية، خصوصا عندما يتعلق الأمر بمحاور معينة دون غيرها. كما تبين أن صلابة العلاقة بين الآراء والمتغيرات تختلف من جنس لآخر: على سبيل المثال الأدوار المتقاطعة مع وسط الإقامة حيث توجد علاقة فيما يخص الرجال دون النساء، أو الأدوار المتقاطعة مع الحالة المدنية حيث توجد علاقات عند النساء دون الرجال. ومن المحتمل أنه في بعض الحالات يمكن لمتغيرة مستقلة (بارتباط مع متغيرات مرتبطة بمحور معين) أن تؤثر على بعض المتغيرات دون أخرى، كما كان الأمر فيما يخص محور أدوار الرجال والنساء، بالنسبة لمتغير الطبقة العمرية.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو الآتي: هل بالفعل وصل أثر المنطقة هذا القدر من الأهمية؟ بإمكاننا اقتراح فرضية مفادها أنه أهمية متغيرة المنطقة تكمن إلى حد ما في استفحال تصور تقليدي في المجتمع، تؤثر عليه خصوصيات جهوية. بيد أنه تمت ملاحظة هذه الأخيرة على المتغيرات المحلّلَة أو من المحتمل أن تتأقلم المناطق بشكل متباين. ولهذا وجبت معاينة آثار المتغيرات الحاملة للتحولات الاجتماعية والناجمة عن التغيير الذي مس قيم المساواة بين الرجال والنساء (ارتفاع المستوى التعليمي خصوصا لدى النساء، التمدن، تزايد النشاط الاقتصادي خصوصا لدى النساء، حداثة سن الأفراد) بتحليلها في كل منطقة أو مجموعة مناطق■

11. كما يبينه مُعامِل كرامر أو معامل الطوارئ.

2. القسم الثاني

تطور مستوى التقبل لقيمة المساواة في ظرف عشرين سنة، مشهد منظوري للدراسات الثلاثة السابقة

لاستعراض أهم ما يتعلق بهذا التطور، اخترنا تحليل نتائج «سلَّم لتقبل قيمة المساواة» تم استعماله في الدراسات الثلاثة وهو سلم يلخص كيفية تفاعل الأفراد مع عدد من الأسئلة من شأنها التعبير عن درجة تقبلهم لقيمة المساواة. وكان هدف هذه المنهجية تفادي تحليل الأجوبة الناتجة عن كل سؤال بانفراد. وللاطلاع على الأجوبة بصفة مستقلة، يرجى مطالعة التقرير النهائي للدراسة.

وسنستثني من هذا المنهج الأسئلة المتعلقة بعمل النساء وبالعنف، حيث سنوليهم اهتماما خاصا في نهاية هذه الدراسة.

1.2. قياس درجة التقبل لقيمة المساواة :

لقد صممنا سُلَّما لقياس تقبل قيم المساواة باستعمال الأسئلة المطروحة في المحاور المختلفة للدراسات الثلاثة كعناصر سوف تُكَوِّن هذا السلم. كما كانت المتغيرات المتعلقة بهذه الأسئلة ذات طبيعة رُتبوية، أي أنه يمكن ترتيبها وربطها بقيم معينة.

ولبناء هذا السلم، تم تنقيط بعض المتغيرات بين 0 و1 حسب إجابة الفرد، حيث يدل الرقم 0 على الموقف الأكثر رفضا والرقم 1 على الموقف الأكثر تأييدا. ثم تم جمع كل النقاط لاستنتاج تقييم عام لنسبة التقبل. وستأتي فيما يلي قائمة المتغيرات الواردة. بالرغم من بساطة ومحدودية هذه المنهجية إلا أنها سمحت بالحصول على نتائج مثيرة للاهتمام وبما أنها طُبِّقَت على الدراسات الثلاثة فقد سمحت بتحقيق مقارنة بين النتائج واستخراج توجه عام.

ويتعلق الأمر بآراء تخص الأسئلة التالية[12] :

- أدوار النساء والرجال
- المواقف حيال عمل النساء
- التصويت لصالح امرأة
- تعدد الزوجات
- الطلاق
- الوصاية على الأطفال
- حضانة الأطفال
- الميراث
- العنف

وقد يحتوي كل عنصر على أسئلة متعددة كما ينحدر معدله من دراسة مجموع هذه الأسئلة. فيسمح لنا هذا السلم بإلقاء نظرة عامة على كيفية توزيع النساء والرجال حسب أجوبتهم (المدمجة) بين ثلاثة مجموعات : تلك التي تتخذ موقفا مساندا بالأحرى لقيمة المساواة، تلك التي تساندها لكن باعتدال وتلك التي ترفض المساواة على الإطلاق.

12.

1.1.2. تطور محتشم خلال عشرين سنة :

يشير تطور الحجم الذي تأخذه كل مجموعة في كنف المجتمع إلى تقدم المواقف المساندة لقيم المساواة، لكنه تقدم محتشم بما أنه يتعلق، في غالب الأحيان، باستدراك لما تم تضييعه في 2008. وكما كان من المتوقع، اتخذت الغالبية موقفا معتدلا أي «تأييد وسطي» لكن يجدر بالإشارة أن هذه المجموعة تراجعت بالمقارنة مع الدراسة السابقة لصالح تلك التي تتخذ موقفا مساندا.

الجدول 1 : توزيع مختلف المجموعات المؤيدة لقيم المساواة في الاستطلاعين :

مجموعة الأفراد/السنة	2000	2008	2022
مؤيدون	27	16	35
مؤيدون بشكل معتدل	63	61	47
رافضون	10	23	18
المجموع	100	100	100

لكن لا يجب أن يخفي هذا التقدم العام الفوارق بين المجموعات الفرعية، لاسيما بين النساء والرجال.

2.1.2. تطور أغلبيته كان بحافز من النساء :

لم تكن هذه المعاينة مفاجِئَة حيث أن الفوارق بين النساء والرجال فيما يخص العلاقات الاجتماعية بين الجنسين شائعة في مثل هذه الدراسات فيتضح أن النساء أكثر تأييدا من الرجال لقيم العدل والمساواة، وهو نفس الاستنتاج الذي توصلت إليه دراسة الأمم المتحدة للنساء حول موضوع «الذكورة والمساواة بين الجنسين» على أساس استطلاعات كمية تم تحقيقها في خمسة بلدان من منطقة الشرق الأوسط-شمال إفريقيا.

كما عاينت دراساتنا الثلاث هذه الفوارق في كل درجات السلم ولاحظت وجود «فجوة بين الجنسين» (gender-gap) اتسعت في غضون عشرين سنة : تزايد أو جمود للمواقف الرافضة لدى الرجال، وعكس ذلك لدى النساء.

رسم بياني 11 : تطور مستوى التأييد لقيمة المساواة بين 2000 و2022

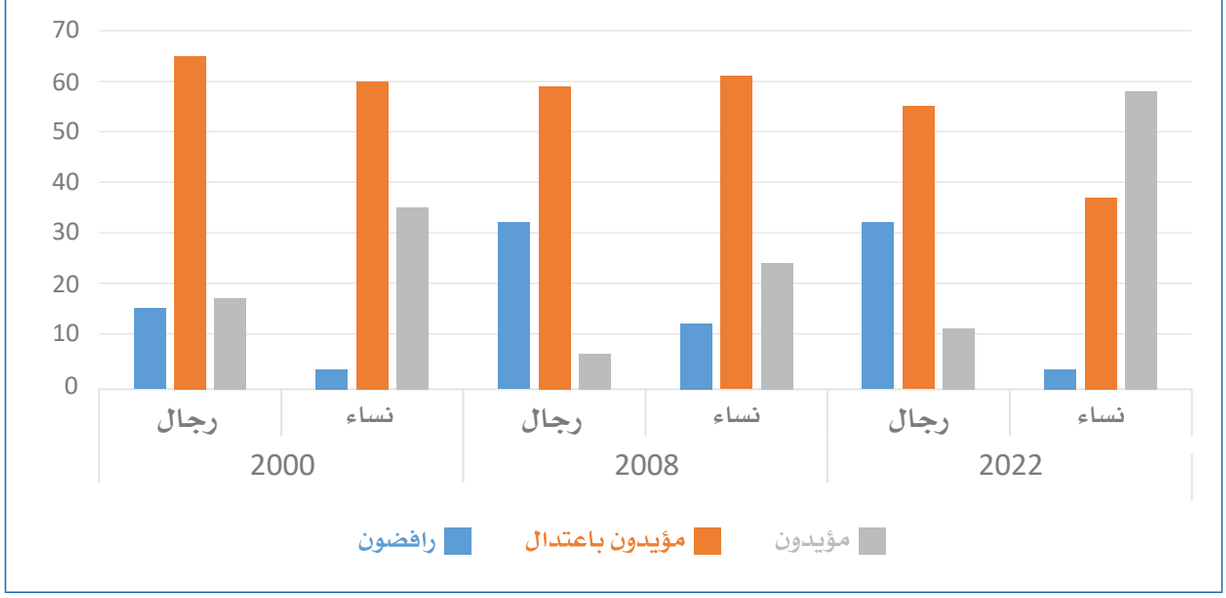

وبدأت معاينة هذا التراجع لدى الرجال في 2008 حيث تضاعف عدد الرافضين بالمقارنة مع سنة 2000 ليشمل ثلث الرجال وهي نسبة ستبقى راكدة إلى غاية 2022. ومن جهة أخرى، يصل معدل المؤيدين بصعوبة إلى نسبة 12٪ بعدما انهار إلى 7٪ في 2008 بينما وصل إلى قرابة 20٪ في سنة 2000.

ويبدو أن عشرية 2010 قد تركت أثرا في نفوس الجزائريين (على الأقل حيال موضوعنا) حيث أن هذا التوجه الرافض لوحظ كذلك عند النساء إلا أن هذه النتائج فيما يخص النساء كانت مختلفة عن تلك التي تم حصدها سنة 2000. فهل تأثرت الآراء المعبر عنها في 2008 بظروف محددة أم بتغيرات أكثر عمقا؟ ولا شك أنه من المهم التحري بدقة في هذه الظاهرة.

صنعت النساء الفارق حيث تداركن ركود أو تراجع الرجال بكونهن في تزايد مستمر في التعبير عن تأييدهن لقيمة المساواة. فقد كانت القفزة الكمية مهمة للغاية في غضون عشرية واحدة (بين 2008 و2022) حيث صعدت نسبة التأييد من 25٪ إلى أكثر من النصف (حوالي 59٪) بينما تقلصت نسبة النساء الرافضات للمساواة لتعود إلى 4٪ في 2022 (مثلما كان الحال في 2000) بعدما صعدت إلى 13٪ في 2008. ويوحي هذا التطور إلى تساؤلات عديدة أهمها ركود الرجال مقابل تغيرات هامة لدى النساء، كل هذا في نفس المحيط الإيديولوجي فهل من الممكن وجود «مجتمع نساء» في تقدم ملحوظ و»مجتمع رجال» جامد أو على الأقل ضئيل التغيير؟

2.2. استكشاف للروابط بين تقبل المساواة وبعض المتغيرات المستقلة :

يؤثر الجنس والسن والمستوى التعليمي والنشاط والتمدن نوعا ما على تقبل قيمة المساواة فمن المحتمل أن تتفوق نسبة النساء والشباب والمتعلمين والعاملين والعاملات والمتمدنين. وقد تمت كذلك معاينة هذه العلاقة الرابطة بين هذه المتغيرات والأسئلة المطروحة في كل محور مع التفريق بين المجموعتين (الرجال والنساء). وسنحلل فيما يلي مقاييس علاقتهما بتقبل المساواة وتطورها.

1.2.2. متغيرات قليلة أو عديمة التمييز :

السن : فيما يخص الرجال، لا يمكننا تجاهل فرضية غياب رابط بين سلم التقبل العام ومتغيرة السن، على عكس النساء حيث يحتمل وجود هذا الرابط رغم ضعفه. وقد تبينت هذه الفرضية، على ضآلتها، فيما يخص النساء في دراسة سنة 2000.

المستوى التعليمي : في 2022، تبين وجود علاقة متواضعة بين المستوى التعليمي وتقبل المساواة فيما يخص النساء فقد تضاءلت الفوارق بين المستويات التعليمية بين 2000 و2022 فيما يتعلق بتأييد المساواة. لكن هذه العلاقة التي كانت ملحوظة في سنة 2000 تقلصت في 2008 لتختفي بشكل شبه تام في 2022 عند الرجال.

الوضعية الفردية : انعدمت العلاقة بين هذه المتغير وتأييد المساواة في 2022 وهو ما لوحظ آنفا عند الرجال في الدراستين السابقتين. بينما وُجِدت هذه العلاقة عند النساء في الدراستين السابقتين وانعدمت في 2022، وكأنما تأييد الغالبية الكبرى لدى النساء لقيمة المساواة لم يعد يسمح بالتفريق بين آثار بعض المتغيرات. حيث تتساوى ربات البيوت والعاملات والمتقاعدات تقريبا في نسبة تأييدهن للمساواة (حوالي 60٪) بينما نلاحظ نسبة أكبر لدى البطالين والطلبة (65٪ و73٪) وهما مجموعتان تجمعان بين متغيرتي الشباب والمستوى التعليمي.

وسط الإقامة : كما كان الحال في 2000 و2008، لم يتبين وجود علاقة بين هذه المتغير وسلم التأييد لقيم المساواة.

المنطقة : توجد هناك علاقة قوية بين هذه المتغير وسلم التأييد لقيم المساواة، مثلما كان الأمر في 2000 و2008.

وسنوضح فيما يلي بالتفصيل العلاقة بين تأييد المساواة ومتغيرتي المستوى التعليمي والمنطقة.

2.2.2. تخفيف وطأة الرصيد الدراسي :

من المنطقي أن تتزايد نسبة التأييد لقيمة المساواة مع ارتفاع المستوى التعليمي، لكنها ظاهرة لوحظت في 2022 عند النساء أكثر منه عند الرجال، على عكس 2000 و2008 حيث تأكد وجود هذا الرابط لدى كلتا المجموعتين.

وتوضح هذه الأرقام بشكل دقيق هذا التغيير غير المنتظر : في سنة 2000، مرت نسبة تقبل الرجال لقيمة المساواة من 12٪ لدى الأميين وأصحاب المستوى الابتدائي (معا) إلى 27٪ لدى أصحاب المستوى العالي بينما تقاربت النسبتين في 2022 إلى حد التشكيك في وجود علاقة بين المستوى التعليمي وتقبل قيمة المساواة حيث كانت بمعدل 9٪ لدى المجموعة الأولى و13٪ فقط لدى المجموعة الثانية (أي ما يقارب نسبة الرجال المؤيدين العامة وهي 12٪).

كما تضاءلت وطأة الرصيد الدراسي على آراء النساء كذلك، ولو بمعدل أقل من الرجال، ولكن سيكون لهذا الأثر دور معاكس لديهن حيث يبدو أن قيمة المساواة بين الجنسين عابرة لحدود المستوى التعليمي فتتقاسمها تدريجيا نساء من مختلف المستويات وبالخصوص صاحبات المستوى الضعيف. وتأتي أرقام هذه الظاهرة كما يلي : في 2022، تساوت تقريبا نسب التأييد لدى صاحبات المستوى الجامعي والثانوي مع النسب التي تمت معاينتها في 2000 (حوالي 60٪ لدى الجامعيات و50٪ لدى صاحبات المستوى الثانوي) بينما ارتفعت نسبة التأييد لدى صاحبات المستوى المتوسط فما تحت لتمر من 30٪ إلى 50٪.

3.2.2. تفاوت التقبل وتطوره حسب المناطق :

دائما ما تفاوتت الآراء والسلوكيات حسب الانتماء الجغرافي ويعكس ذلك حتما وجود نمط تقليدي مختلف من منطقة لأخرى، وتأقلمه بصفة مختلفة أيضا مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية، بما فيها مجالي الثقافة والدين. ومن الممكن طرح فرضيات أخرى. لاحظنا فيما سبق بزوغ ظاهرتين أساسيتين بين 2000 و 2022 :

– تزايدت نسبة التأييد لدى النساء وتضاءل حجم أسفل السلم بدرجتيه لصالح أعلى السلم حيث لم يحصد الأول إلا نسبة زهيدة.

– وحدث عكس ذلك لدى الرجال حيث تضاءل حجم أعلى السلم لصالح أسفله.

وأول ما لاحظناه أن هذه الظاهرة تخص كل المناطق حيث تزايدت نسبة الرفض لدى الرجال بصفة قوية باستثناء منطقة القبائل التي شهدت انخفاضا ملحوظا بينما تميزت الجزائر العاصمة ومنطقة الهضاب العليا بتزايد مهم في أسفل السلم. أما نسب التأييد فقد انخفضت بشكل لافت باستثناء منطقتي القبائل والشمال-الشرقي. كما انخفضت كذلك المواقف الوسطية في هذه الولايات الأربعة لكن لأسباب مختلفة : فتضاءلت في العاصمة والهضاب العليا لصالح آراء رافضة بينما انخفضت في منطقة القبائل والشمال-الشرقي لصالح آراء مؤيدة. كما تبين أن هذه الحركة التي تمس المواقف الوسطية قليلة الأثر في المناطق الأخرى وتشهد منطقة الشاوية استقرارا نسبيا على جميع أصعدة السلم.

الجدول 2 : تقييم مستوى التأييد لدى الرجال حسب المناطق (التباين بين 2000 و2022) :

المنطقة	رافض	وسطي	مؤيد
الجزائر العاصمة	37.60	-29.90	-7.70
الشاوية	6.70	-2.80	-3.80
الهضاب العليا	30.47	-27.00	-2.02
منطقة القبائل	10.40	-13.90	-24.40
الشمال الوسطى	18.60	0,60	-18.80
الشمال الشرقي	3.30	-13.70	10.40
الشمال الغربي	18.10	6.30	-24.50
الجنوب	13.38	2.23	-10.40
المجموع	**16.30**	**-10.00**	**-6.30**

العلامة + = ارتفاع بين 2000 و2022 لنسبة المجموعات المعنية/ العلامة - = انخفاض/ مثال : ارتفعت نسبة الرفض عند الرجال بـ16.30٪ لدى عامة المجموعات.

أما لدى النساء فلا يشوب الحركة أي غموض بل ويجذب طابعها الهائل الانتباه، وتتميز من جهة بانخفاض ملحوظ للنسب الوسطية في كل المناطق وارتفاع النسب العليا، كما لاحظنا ارتفاعا طفيفا لعدد النساء الرافضات للمساواة في بعض المناطق (العاصمة، الشاوية وبشكل أقل الشمال-الأوسط) بينما تشهد منطقة القبائل والشمال-الأوسط انخفاضا لهذه النسبة بالمقارنة مع سنة 2000.

رسم بياني 12: قيمة المساواة عند النساء حسب المناطق، تباين النِّسَب بين 2000 و 2022

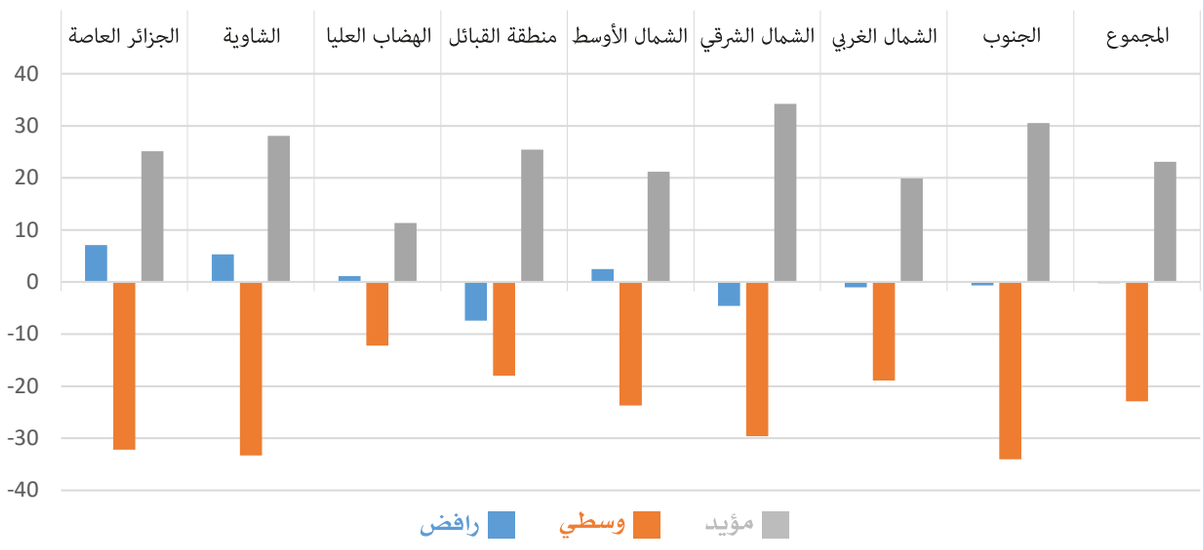

ومن الواضح وجوب بذل جهود تحليلية أكبر لفهم الظواهر التي تشي بها هذه الأرقام. لماذا وكيف تختلف المواقف حيال المساواة بين رافض وقليل القبول ومؤيد حسب المنطقة بالرغم من وحدة المحيط المؤسساتي والسياسي.

3.2. تسليط الضوء على تطور وجهات النظر حول عمل النساء والعنف :

بالرغم من كون هذه المتغيرات عناصر من سلم التقبل لقيمة المساواة، قررنا عزلها للتمعن في المعلومات التي تتضمنها، بما أنها تتعلق برهانات اجتماعية مهمة وبمواضيع الساعة (الأليمة). فيما يخص عمل المرأة فقد لاحظنا نوعا من «المقاومة» (الرمزية) التي لا تنخفض بل تتزايد في نفس الوقت الذي يرتفع فيه المستوى التعليمي لدى الرجال والنساء. حيث بلغت سنة 2000 نسبة التعليم العالي لدى النساء ٪6.4 و٪8.5 عند الرجال لتمر في 2022 إلى ٪25 لدى النساء و٪22 لدى الرجال. وبالموازاة مع ذلك، تقلصت نسبة الأمية عند الطرفين فمرت عند النساء من ٪47 في 2000 إلى ٪29 في 2008 ثم ٪7 في 2022، بينما انخفضت عند الرجال من ٪29 في 2000 إلى ٪5 في 2022.

أما فيما يخص العنف فتدعونا ظاهرة جرائم قتل النساء التي تكشف عنها منذ بضعة سنوات بعض وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي إلى تقديم تفاصيل أكثر للنتائج المحصودة حول الآراء والسلوكيات إزاء العنف.

1.3.2. عمل النساء، مع أو بدون شروط؟

تتطور درجة التقبل لعمل المرأة دون وضع شروط (اقتصادية أو أخرى) حسب جنس المعنيين. في غضون 20 سنة، تبين أن التوجه العام في انخفاض مستمر لدى الرجال، والعكس لدى النساء. مع الإشارة إلى خصوصية عشرية 2010 (التي ذكرناها آنفا) التي تتميز بتراجع نسبي للآراء المؤيدة فيما يتعلق ببعض الأسئلة (سواء عند الرجال أو النساء)

ومنها المتعلقة بالعمل. وبعبارة أدق، لاحظنا أنه طوال هاتين العشريتين :

– تعبر غالبية الرجال عن عدم موافقتهم المطلق على حرية النساء في العمل، وهي نسبة ارتفعت بشكل هائل (بين 50٪ و53٪ في 2000 و2008 و70٪ في 2022).

– وتعبر غالبية النساء على تأييدهن لحرية المرأة في العمل فارتفعت نسبتهن في غضون العشرية الأخيرة، لكن من دون تجاوز المعدل الذي سُجِّل في 2000 (قرابة 60٪ في 2000 لينخفض إلى 45٪ في 2008 ثم يقترب في 2022 من النسبة المسجلة قبل عشرين سنة).

رسم بياني 13: سواء تحملت المرأة لوحدها أو لا النفقات العائلية، يحق لكل امرأة العمل إن أرادت ذلك

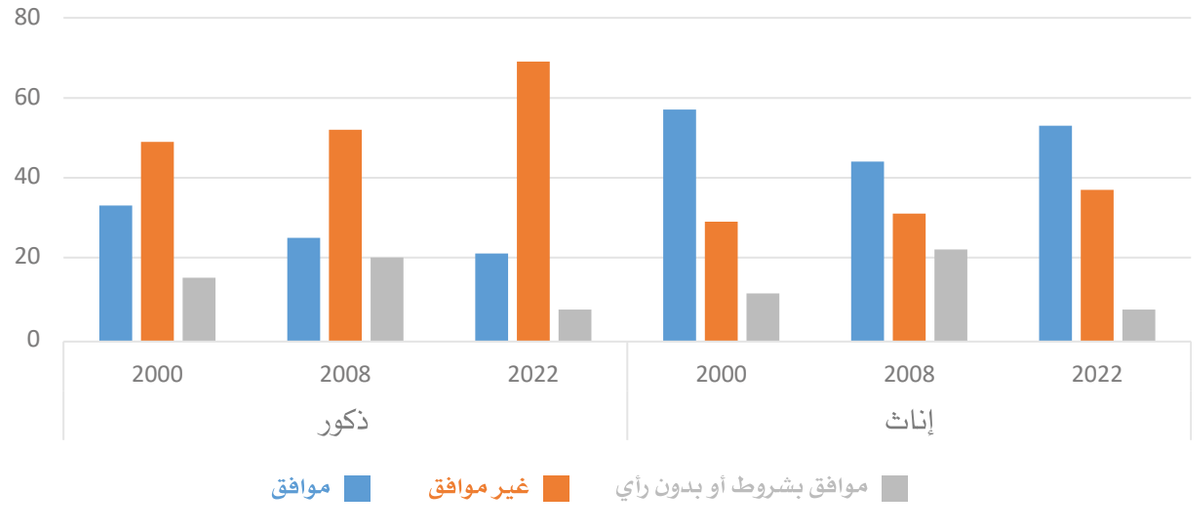

بيد أن الدعوة إلى إضفاء الشرعية على عمل المرأة من خلال الحاجة الاقتصادية (إعالة الأسرة وخصوصا الأطفال أكثر منه الاستقلال المادي) تُعَدل تشكيلة الأجوبة أيا كان الاستطلاع. وجاء السؤال المشترك كما يلي : للحصول على المال لنفسها وأطفالها، يحق للمرأة العمل (خارج البيت). سواء تعلق الأمر بسنة 2000 أو 2008 أو 2022، تفوقت الأجوبة المؤيدة على تلك المتعلقة بالسؤال الأول، مع بقاء الفجوة بين آراء النساء والرجال. وبالرغم من تخفيف الاقتراح، لم تنخفض نسبة «المتعنتين» لدى الرجال بل ارتفعت قليلا (30٪ في 2000 وقرابة 40٪ في 2022)، مما يدعو للقلق.

رسم بياني 14: «يحبذ أن تتمكن المرأة من العمل لإعالة نفسها وأطفالها»

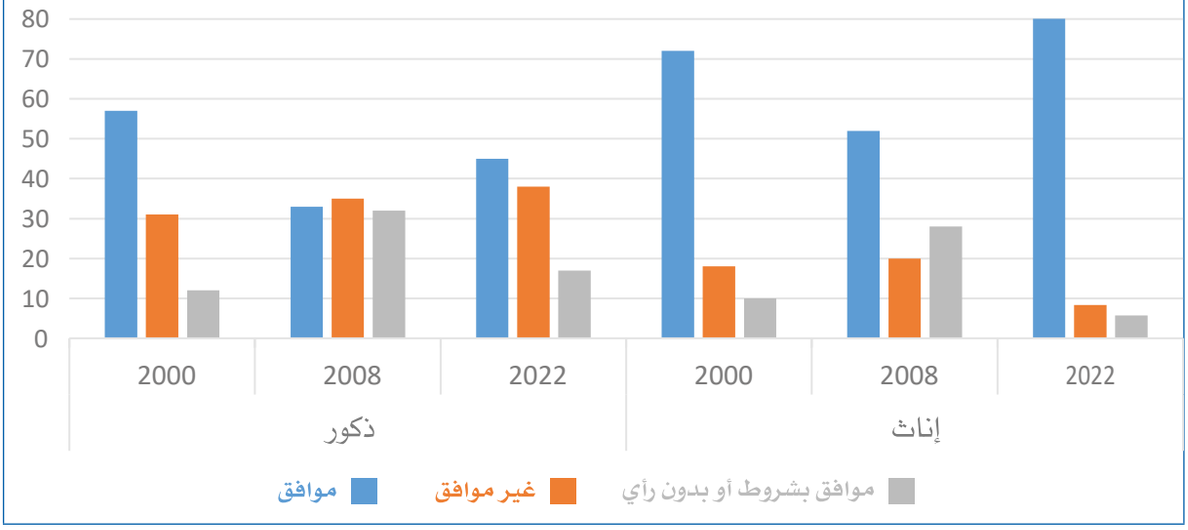

2.3.2. العنف : الظاهرة ووجهات النظر :

ظاهرة العنف : جاء السؤال المشترك بين الاستطلاعات الثلاث كما يلي : في غضون الاثنا عشر شهرا الأواخر إلى يومنا هذا هل حدث وأن تعرضتِ للضرب إلى حد الألم الشديد، على يد فرد أو أفراد من العائلة؟ في 2022، 6٪ من النساء صرحن بتعرضهن للضرب إلى حد الألم الشديد مرة واحدة على الأقل أي، بتعبير أبلغ، 900.000 امرأة. للتذكير، الاستطلاع الكمي الوحيد حول انتشار العنف ضد المرأة (بين 19 و64 سنة) الذي تم تحقيقه في الجزائر (2007-2008) أوضح أن امرأة من أصل عشرة (10٪) تعرضت لعنف جسدي متكرر بينما تتعرض اثنتان من أصل عشرة لعنف لفظي متكرر وثلاثة من أصل عشرة للعنف النفسي. وبالرغم من افتقار دراستنا لمستوى دقة استطلاع كمي حول حجم الانتشار إلا أن هذه النتائج تتقارب وتلك التي وصلنا إليها، أي 6٪ فيما يخص العنف الجسدي.

رسم بياني 15: الحق في ضرب الزوجة

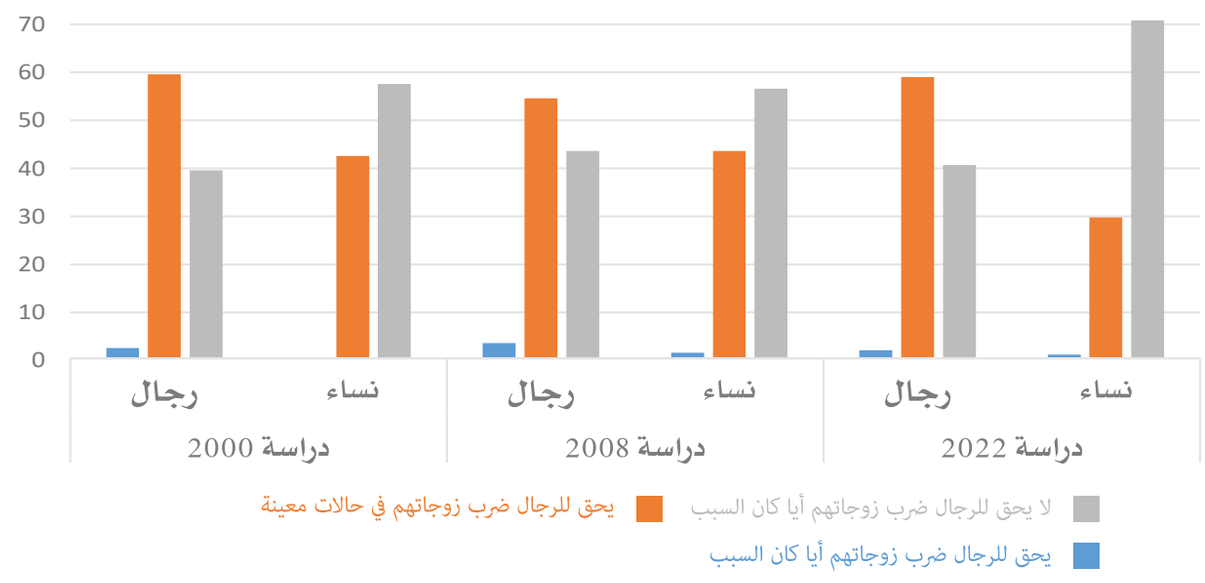

الجدول 3 : نساء ضُربن لحد الألم في غضون 12 شهر التي سبقت الاستطلاع :

	2000	2008	2022
نسبة مجموع النساء البالغات 18 سنة فما فوق	*(11.4)	6.4	6٪
العدد			900.000

*إجابة على السؤال : منذ بلوغك سن الرشد، هل حدث وأن تعرضتِ للضرب أكثر من مرة على يد أفراد من عائلتك، وإلى غاية أي سن؟ الصيغة : نعم إلى يومنا هذا.

وجهات النظر : دعا السؤال المشترك بين الاستطلاعات الثلاث الأشخاص الراشدين إلى الاختيار بين المقترحات التالية، تلك التي تقترب أكثر من وجهة نظرهم : «يحق للرجال ضرب زوجاتهم أيا كان السبب»، «يحق للرجال ضرب زوجاتهم في بعض الحالات»، «أيا كان السبب لا يحق للرجال ضرب زوجاتهم». وتبين على طوال الفترة التي أُنجِزَت فيها هذه الاستطلاعات أن الفجوة تظل قائمة بين آراء الرجال والنساء بينما ظلت تشكيلة أجوبة الرجال مستقرة نسبيا : وتبرر غالبيتهم هذا الحق في العنف «في بعض الحالات» (بين 50٪ و60٪) بينما بقيت نسبة الرجال الذين يرفضون الأمر بصفة قطعية في نفس المستوى تقريبا (بين 40٪ و45٪) وظلت الأقلية تؤيد الحق المطلق للرجل في ضرب زوجته.

فيما يخص النساء، لوحظ تطورٌ لصالح المواقف المعادية للعنف أيا كان السبب، حيث ارتفع معدلهن بقرابة العشر نقاط بين 2000 و2022 على حساب الموقف الوسطي بينما ظلت أقلية عديمة الشأن مؤيدة للحق المطلق في العنف. لكن بالرغم من هذا التقدم، وجبت ملاحظة أن نسبة النساء اللواتي يبررن عنف الرجل ضد زوجته «في بعض الحالات» تراوحت بين ٪40 و٪30 (بين 2000 و2008 و2022). وعلاوة على ذلك فقد عززت النتائج التي توصلت إليها اليونيسيف في استطلاعها «ميكس6» سنة 2019 (على عينة تتكون من 35.000 امرأة بين 15 و49 سنة) نتائجنا حيث أفرزت على ما لا يقل عن ٪41.7 من النساء يبررن عنف الرجل ضد زوجته لأسباب معينة.

4.2. النتائج الرئيسية والتوصيات :

1.4.2. النتائج الرئيسية :

يبقى تصور الأدوار الاجتماعية للرجال والنساء شديد التأثر بالنمط التقليدي لكن بعض المجالات تشهد ظهور رؤية أكثر مساواة. في 2022 اتفقت أغلبية الكبار والمراهقين أيا كان جنسهم على أن الأشغال المنزلية ورعاية الأطفال يمثلان أدوارا نسوية وهي نفس النتائج التي نجدها، مع بعض الفوارق الطفيفة، في الاستطلاعات حول «الذكورة والمساواة بين الجنسين» التي حققتها منظمة الأمم المتحدة للنساء في عدة بلدان من الشرق الأوسط-شمال إفريقيا في 2017[13]. وتظهر رؤية أكثر مساواة فيما يخص تربية الأطفال ومتابعة دراستهم وهما جانبان يصرح الآباء بقبول تحملهما، بالإضافة إلى إشراك النساء في اتخاذ القرارات في كنف الأسرة. أما فيما يخص الأدوار الاقتصادية، يصرح أقل من خمس الرجال (٪15) مقابل ٪30 من النساء بكونها أدوارا مخولة للجنسين معا.

مقاومة ذكورية لعمل المرأة :

لم تفتر هذه المقاومة بل تزايدت مع مرور الوقت حيث عبر نصف الرجال في الاستطلاعين الأولين عن رفضهم لحرية المرأة في العمل بدون شروط وارتفعت نسبتهم إلى الثلثين (٪70) في 2022. وبالموازاة مع ذلك، انخفض معدل الرجال المؤيدين لعمل المرأة دون شروط وقد تبين هذا التوجه من خلال أسئلة أخرى حول الموضوع نفسه من زوايا مختلفة، على غرار هذه النسبة المرتفعة للغاية للرجال العازبين الذين يرفضون أن تعمل زوجاتهم المستقبلية (٪57).

كما نلاحظ كذلك عند النساء ارتفاع النسبة الرافضة لعمل المرأة دون شروط، لكن بدرجة أقل من الرجال، مما لا يتناقض مع ارتفاع في معدل النساء المؤيدات لعمل المرأة دون شروط. وعلى عكس الرجال العازبين غير الراغبين في عمل زوجاتهم المستقبلية، تعبر ٪63 من النساء عن رغبتهن في العمل بعد الزواج.

بالرغم من كل هذه المعطيات، لم ينخفض المستوى العام لتقبل قيمة المساواة بين الجنسين في غضون عشرين سنة لكن يبقى تطوره محتشما. وقد توصلنا، عبر دمج أسئلة مختلفة متعلقة بجوانب عدة للمساواة بين الجنسين ودرجات سلم التأييد، إلى نسبة ٪35 مؤيدة للمساواة في 2022 بعدما كانت تُقَدر بـ٪27 في 2000. وكانت النساء المحفز الرئيسي لهذا التقدم المتواضع، مما يعبر عن اتساع «الفجوة بين الجنسين» في غضون العشرين سنة الفارطة حيث نلاحظ تراجعا أو ركودا لآراء الرجال السلبية (حوالي ٪20 في 2000 ثم أكثر من الثلث في 2008 و2022) على عكس النساء التي قفزت نسبة التأييد لديهن من ٪25 إلى قرابة ٪60 بين 2000 و2022 مقابل ٪18 و٪12 لدى الرجال.

كما نلاحظ تشابها شبه متطابق بين آراء وسلوكيات الشباب (15-17 سنة) والكبار، إلا أنه لا يجب أن نغفل عن بعض الانفتاحات الواضحة (مقارنة بالكبار) حول بعض الأسئلة كعمل المرأة وحضانة الأطفال (بعد الطلاق) وتعدد الزوجات. كما تمت معاينة نفس هذا التشابه في الاستطلاع الإقليمي المذكور آنفا، حيث لاحظنا أن «المحافظين» ليسوا دائما

13. استيعاب الذكورة : نتائج الدراسة الدولية حول الرجال والمساواة بين الجنسين (مصر، لبنان، المغرب، فلسطين)، منظمة الأمم المتحدة للنساء، 2017، من إنجاز مكتب «بروموندو». https ://imagesmena.org/wp-content/uploads/2018/09/Rapport-Images-VF-WEB.pdf

الأكبر سنا، بينما بينت استطلاعات دورية في مناطق أخرى من العالم (على غرار تلك التي تناولت القيم في أوروبا)[14] وجود فوارق في الأجوبة حول ميدان القيم بين الكبار والشباب.

ويبدو أن القدرة التفسيرية للعوامل الاجتماعية والديموغرافية على توجه الآراء مع أو ضد المساواة، قد فقدت نفوذها التمييزي، لاسيما عامل «الرصيد الدراسي» (خصوصا عند الرجال) والذي كان حاسما إلى حد الآن بما فيه في مجالات أخرى. من جهة أخرى، حافظ عامل «المنطقة» على دوره التمييزي كما كان الحال في الاستطلاعات السابقة.

ومهما كانت نتائج العشرين السنة الفارطة وجب الأخذ بعين الاعتبار وجود نسبة ضئيلة لكن مهمة ومستقرة من الرجال تتأقلم مع قيمة المساواة، وتمثل قرابة 15٪ من الرجال الراشدين. لكن بحكم محيط غير مُشَجع، لا يمكننا الجزم بتطور مستقبلي لهذه الأقلية.

2.4.2. التوصيات :

في سنة 2000، أفضت الدراسة التي قمنا بها إلى أربعة توصيات رئيسية موَجَّهة بالدرجة الأولى إلى السلطات العمومية، ويمكن تلخيصها كما يلي :

– بخصوص قانون الأسرة : تمت التوصية بتعديل هذا النص على أساس معاينات أثبتت أن الرأي العام وأحيانا الواقع كانا أكثر تقدما من هذا القانون، أو على الأقل متفتحان بما فيه الكفاية على تعديل عدة بنود لإضفاء مزيد من المساواة.

– بخصوص عمل النساء غير النظامي وضرورة تسليط الضوء وترقية عمل النساء من خلال استحداث وكالة عمومية لهذا الغرض.

– بخصوص العنف المنزلي : تمت التوصية بتسليط الضوء على الوقاية من هذه الظاهرة وتجريمها واتخاذ إجراءات شاملة حيالها.

– بخصوص وضعية المرأة عموما : وُجهت توصية للسلطات العليا لوضع آليات رسمية خصوصية لترقية حقوق المرأة.

– وبإمكاننا الجزم أن هذه التوصيات توافقت في نقاط عدة مع تلك التي عبرت عنها الحركة النسوية التي، بالرغم من وهنها بحكم العشرية السوداء، ظلت حاملة لمطالب تدعو للمساواة بين الجنسين. كما ساهمت نشاطات هذه الحركة بمضافرة السياق الوطني والدولي في تعزيز هذه التوصيات التي جُسِّد بعضها على أرض الواقع.

في 2002، تم استحداث الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة ووضعية المرأة كما شهدت سنة 2005 إصلاحا مهما نسبيا لقانون الأسرة بخصوص بنود مثيرة للجدل قوضتها التحولات الاجتماعية (كما جاء في الدراسة الأولى واللواتي تبعنها). وشهدت سنوات 2000 تنظيم عدة ملتقيات ودراسات واستطلاعات حول عمل النساء (النظامي وغير النظامي) والعنف ضد المرأة حيث تمت إدانة كل أشكاله (في أماكن العمل والفضاء العام ثم الحيز الخاص لاحقا) وتجريمها على مر السنين[15]، إلى غاية التعديل الدستوري الأخير (ديسمبر 2020) الذي شهد استحداث بند (40) يضمن حماية الدولة للنساء ضد كل أشكال العنف أيا كان المكان الذي يُمارَس فيه (بما فيه الفضاء المنزلي).

فما هي التوصيات الممكن اقتراحها بعد مرور عشرين سنة، على ضوء كل نتائج الاستطلاعات المحصودة؟

من المؤكد أن مناقشة ومشاركة هذه الدراسة أفرزت عن توصيات جديدة بينما بقيت بعض توصيات سنة 2000 على وجاهتها. وفي إطار هذه الدراسة، ستكون توصياتنا مرتبطة بمجموع الخلاصات المعروضة آنفا.

14. «دراسة القيم الأوروبية» عبارة عن استطلاع واسع النطاق حول السلوكيات والآراء والقيم في أوروبا، يتم تحقيقها كل تسع سنوات منذ السبعينيات. https ://european values study.eu/education-dissemination-publications/evs-publications/

15. في 2004، جَرَّم قانون العقوبات التحرش الجنسي الذي يمارسه المسؤول في العمل ثم شمل ذلك الزملاء كما جرم في نفس السنة العنف الزوجي (البند 564 وما يليه) والتحرش في الشارع.

– العمل على تفريغ الخطاب الإيديولوجي (في الوسط الدراسي والإعلامي والديني) من الصور النمطية التمييزية بين الجنسين. وذلك عبر تنظيم برامج وطنية وتعاونية على المدى الطويل لدعم المجتمع المدني (جامعات، جمعيات...) في تطوير مناهج ملائمة بهدف التوعية في هذا الموضوع، اتجاه السلك التعليمي (بكل أطواره) والصحفيين (خصوصا التلفزيون والإذاعة) وموظفي الشؤون الدينية (نساء ورجالا) المكلفين بالإرشاد.

– الاستمرار في المرافعة لتعميق الإصلاحات الخاصة بقانون الأسرة مع التركيز على بعض البنود التي أوضحت الدراسات وجود تفتح اجتماعي حيالها لصالح تغيير مؤيد للمساواة والعدل بين الجنسين.

– تصميم وثيقة (غنية وتربوية) ترافع في مسألة عمل النساء والرجال، على أساس واقع الشغل والبطالة في الجزائر، والخروج باستراتيجية إعلامية وتوعوية ملائمة (عبر منصات رقمية وإعلامية) اتجاه الرجال والمراهقين خصوصا.

– إشراك الجمعيات المحلية (بما فيها المتخصصة في التطوير) في التكفل بالمرافعة عن قيم المساواة والعدل بين الجنسين، وذلك باتجاه الشباب (فتيان وفتيات)، من خلال مسائل خصوصية تشمل العمل والضمان الاجتماعي والعلاقات العائلية والتمثيل السياسي...إلخ. عبر دعم هذه الجمعيات في انتاج مواد ووسائل توعوية.

– تثمين الكمية المهمة للمعطيات المحصودة في الدراسات الثلاث وبلورة تحليلها بهدف فهم أوسع للواقع وتصويب الإجراءات اللازم اتخاذها.

– وفي هذا المسعى، قد يكون من الناجع إنشاء لجنة تقنية متعددة الاختصاصات مكونة من مدبري ومنجزي هذه الدراسات والاستطلاعات ومن مختصين مؤهلين في الموضوع (علماء اجتماع، قانونيون، علماء نفس، علماء اقتصاد، خبيرون في الإخصائيات...) للتفكير في النُّسُق العملية التي من شأنها تثمين هذه الدراسات، وفي آفاق العمل على مختلف النماذج والمواضيع.

– **على المدى القصير :** إنجاز، من منطلق الدراسة المتاحة، مقالات قصيرة حول المحاور المختلفة التي تمت معالجتها ونشرها في مجلات أو منصات مختصة على الصعيد الوطني والدولي (الإنترنت)، مما سيمَكِّن من تنظيم طاولات مستديرة للنقاش في كنف الجامعات ومراكز البحث...إلخ.

3. القسم الثالث

حقوق الطفل: من الحق في المشاركة والترفيه إلى الحق في الحماية من العنف

صادقت الجزائر على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في ديسمبر 1992، وأدخلتها حيز التنفيذ في 1993. تبع ذلك صياغة مقاربة جديدة للأطفال مع الأخذ بعين الاعتبار المستجدات القانونية في هذا المجال والتطورات الاجتماعية والاقتصادية التي ساهمت تدريجيا في إعادة النظر إزاء مكانة الطفل في كنف الأسرة. «من الآن وصاعدا، يعتبر الطفل شخصا قانونيا وموضوع حماية يتمتع بقدر من الحرية».

تجسدت هذه الاتفاقية بقوة في القانون الجزائري سنة 2015 مع المصادقة على نص قانوني[16] بشأن حقوق الطفل، تدفقت منه مؤسسة لتفعيله: الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة. قبل هذا القانون، تولت حماية الطفولة بشكل فعال نسبيا قوانين مسنونة في مجالات أخرى، حيث جُرِّم تشغيل الأطفال وممارسة العنف ضدهم.

في 2008، هدف إدماج المحور المتعلق بحقوق الطفل في الاستطلاع الذي أنجزه مركز الإعلام والتوثيق لحقوق الطفل والمرأة (سيديف) حول تقبل قيمة المساواة إلى الخروج بتصور عام للمكانة التي يوليها الجزائريون (أولياء وأولياء مستقبليين) للأطفال في المجتمع. وتم ذلك من خلال طرح أسئلة حول آراء وسلوكيات متصلة بالاتفاقية الدولية.

ومن بين الحقوق التي تنص عليها هذه الأخيرة (الاطلاع على النص المؤطر التالي)، اختار المركز ما يلي:

- الحق في اللعب والترفيه
- الحق في الحماية من العنف وسوء المعاملة ومن كل أشكال التعسف والاستغلال
- الحق في التعبير والمشاركة

وقد استجوبنا الكبار والمراهقين من خلال نوعين من الأسئلة: تلك التي تخص الآراء وأخرى تخص السلوكيات.

الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل

تحتوي على 54 بند ينصون على أن لكل طفل الحق في:

- امتلاك اسم وجنسية وهوية
- العلاج والوقاية من الأمراض وتغذية كافية وصحية
- الدراسة
- الحماية من العنف وسوء المعاملة وكل أشكال التعسف والاستغلال
- الحماية من كل أشكال التمييز
- عدم المشاركة في الحرب وعدم مكابدتها
- المأوى والإسعاف والحياة الكريمة
- اللعب والترفيه
- حرية الإعلام والتعبير والمشاركة
- العيش في كنف أسرة والعناية والحب

* https://www.unicef.fr/convention-droits-enfants/

1.3. الحق في اللعب والترفيه

يرتبط مفهوم الترفيه بالتمدن ويرتهن بعدة عوامل اجتماعية وثقافية. على العموم، تفتقد الجزائر إلى نشاطات ترفيهية متطورة بالإضافة إلى فقر في المرافق المختصة وأساليب حياة موجهة إلى الفضاء الداخلي عموما، وفقد هذا الأخير بدوره فضاءاته الترفيهية التقليدية (بحكم السكن الحضري المكثف أو الفوضوي) دون استبدالها بأخرى. يتفاقم

16.لقانون 15-12 المؤرخ في 15 جويلية 2015 والهادف لتحديد معايير وآليات حماية الطفل أيا كانت وضعيته القانونية.

هذا الوضع بالتفريق المستفحل بين الجنسين حتى ولو خَفَّ هذا الأخير بحكم الحضور القوي للنساء والبنات في الوسط الدراسي و(بشكل أكثر احتشاما) في عالم الشغل. فبغض النظر عن المدن الكبرى، يتسم الترفيه خارج المنزل (بمنظور عريض) بكونه ذكريا، حتى عندما يتعلق الأمر بالأطفال.

1.1.3. الترفيه شبه-المنتظم:

عندما استجوبنا الأولياء حول نشاطات أطفالهم خارج المدرسة، سواء كانت رياضية أو ثقافية أو يدوية، وجدنا أن أقل من الثلث قام بمثل هذه النشاطات في غضون الاثنا عشر شهرا التي سبقت الاستطلاع، وكان حظ البنات أقل بكثير من الأولاد: 10٪ مقابل 33٪. والنشاطات الرياضية هي الأكثر شيوعا حيث يمارس 28٪ إلى 33٪ من الأولاد الرياضة مقابل 7٪ إلى 8٪ من البنات بينما تحصد النشاطات الثقافية معدلا أضعف بكثير (من 2٪ إلى 3٪ لدى الأولاد ومن 4٪ إلى 5٪ من البنات)[17]، تتبعها النشاطات اليدوية التي كانت نسبتها هامشية (من 1٪ إلى 4٪ لدى الأولاد ومن 1٪ إلى 2٪ لدى البنات). أما عندما استجوبنا المراهقين، صرح 60٪ من الأولاد و32٪ من البنات بممارسة نشاط رياضي و/أو ثقافي خارج الأوقات الدراسية وكانت تصريحات المراهقين مختلفة عن المعلومات التي أدلى بها أولياؤهم، مما رفع من نسبة النشاطات الرياضية والثقافية خارج المدرسة (في غضون الاثنا عشر شهرا السابقة للاستطلاع). وقد يكمن هذا التباين في ممارسة المراهقين نشاطات دون علم أوليائهم أو أن هؤلاء لا يعتبرونها كنشاط ترفيهي. يتعلق الأمر في غالب الأحيان بنشاطات رياضية يصرح بها الأولاد (مقابلات كرة قدم تُلعَب في فضاءات مخصصة أو غير نظامية كالأحياء السكنية) حيث أن الأولياء ليسوا دائما على دراية بها. وكذلك قد يكون الأمر بخصوص نشاطات أخرى كالسهرات مع الأصدقاء في الحي أو خارجه (في الغالب: لقاءات حول أوراق اللعب أو للدردشة... إلخ.)

2.1.3. نشاطات عطلة نهاية الأسبوع:

عند استجواب الأولياء حول نشاطاتهم برفقة أبنائهم في غضون عطلة آخر الأسبوع، غالبا ما يتعلق الأمر بالتنزه أو تناول الوجبات خارجا أو الزيارات العائلية أو البقاء في المنزل لمشاهدة التلفاز أو القيام بالواجبات المدرسية.

رسم بياني 16: النشاطات الممارَسة خلال عطلة الأسبوع السابقة للاستطلاع

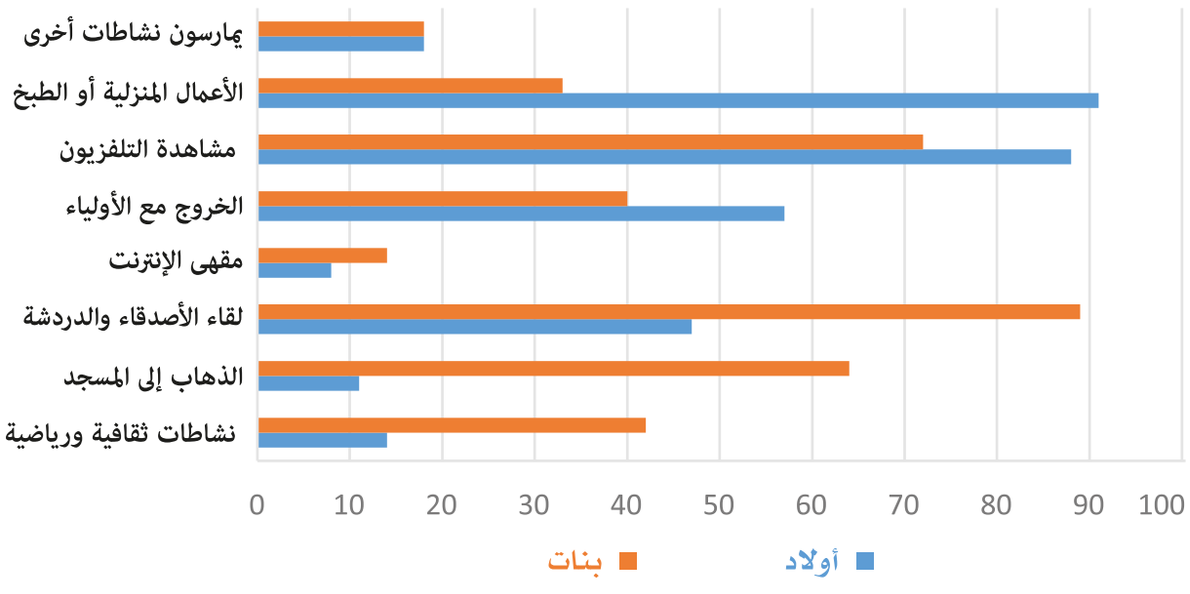

17. الخياطة ، الطرز، الفخار، اصنعها بنفسك

أما عند استجواب المراهقين فتبين استفحال الأدوار التقليدية من خلال تقسيم متمايز للنشاطات والفضاء (الاطلاع على الرسم البياني)، حيث أن 14٪ من البنات صرحن بممارسة نشاط ثقافي أو رياضي خلال عطلة نهاية الأسبوع السابقة، مقابل 40٪ من الأولاد. وبين توزيع النشاطات الأخرى أهمية المسجد عند الأولاد (64٪) واللقاءات والدردشة مع الأصدقاء (90٪) بينما تمضي أغلبية البنات هذه العطلة في الطبخ والقيام بالأشغال المنزلية (كما هو الأمر عند أكثر من ثلث الأولاد) أو الخروج مع الأبوين. كما تصرح غالبية كبرى بمشاهدة التلفزيون، خصوصا لدى البنات.

2.3. الحق في حرية التعبير والمشاركة:

تطرقنا لبعض جوانب التعبير والمشاركة دون غيرها، من خلال أسئلة حول الحوار بين الأولياء والأبناء ومشاورة الأبناء في اتخاذ قرارات مهمة تخص الأسرة.

1.2.3. الحوار في إطار العائلة:

تطرقنا لهذا الموضوع مع الأولياء والمراهقين مع تخصيص اهتمام أكبر للمراهقين. وجاءت صياغة السؤال كما يلي (مع إعادة صياغتها لدى الأولياء): «في المنزل، هل ثمة حوار بينكم وبين أبيكم، أمكم، إخوتكم وأخواتكم، في غالب الأحيان، أحيانا، نادرا أو أبدا، عما يحدث في الحي، في الأسرة، أو عن مواضيع أخرى؟».

وأوحت أجوبة الأولياء إلى استعدادية نسبية للحوار مع أبنائهم حيث صرح 73٪ من الأولياء بأنهم غالبا ما يتحاورون مع أبنائهم البالغين 15 سنة فما تحت و58٪ مع الأبناء الأكبر سنا، ويبدو من خلال هذه الأرقام أن المرور لسن المراهقة يقلل من وتيرة الحوار، خصوصا فيما يتعلق بالأولاد. ويبين الرسم البياني التالي نسبة 10٪ من أولياء المراهقين الذين لم يتحاوروا أبدا أو نادرا مع أبنائهم البالغين أكثر من 15سنة. بينما توحي تصريحات المراهقين إلى أن هذه الظاهرة أكثر شيوعا حيث نجد 21٪ منهم (أولادا وبناتا) فيما يخص الحوار مع الأب، و5٪ فقط فيما يخص الحوار مع الأم. أما أجوبة المراهقين (بنات وأولاد) فأفرزت عن 51٪ صرحوا بالتحاور غالبا مع الآباء و84٪ مع الأمهات، لكن 21٪ منهم صرحوا بعدم الحوار أو ندرته مع الآباء و5٪ مع الأمهات. فيعيش هؤلاء إذن طفولة دون حوار أو بالكاد مع أوليائهم.

رسم بياني 17: الحوار في المنزل مع الأبناء البالغين أقل أو أكثر من 15سنة

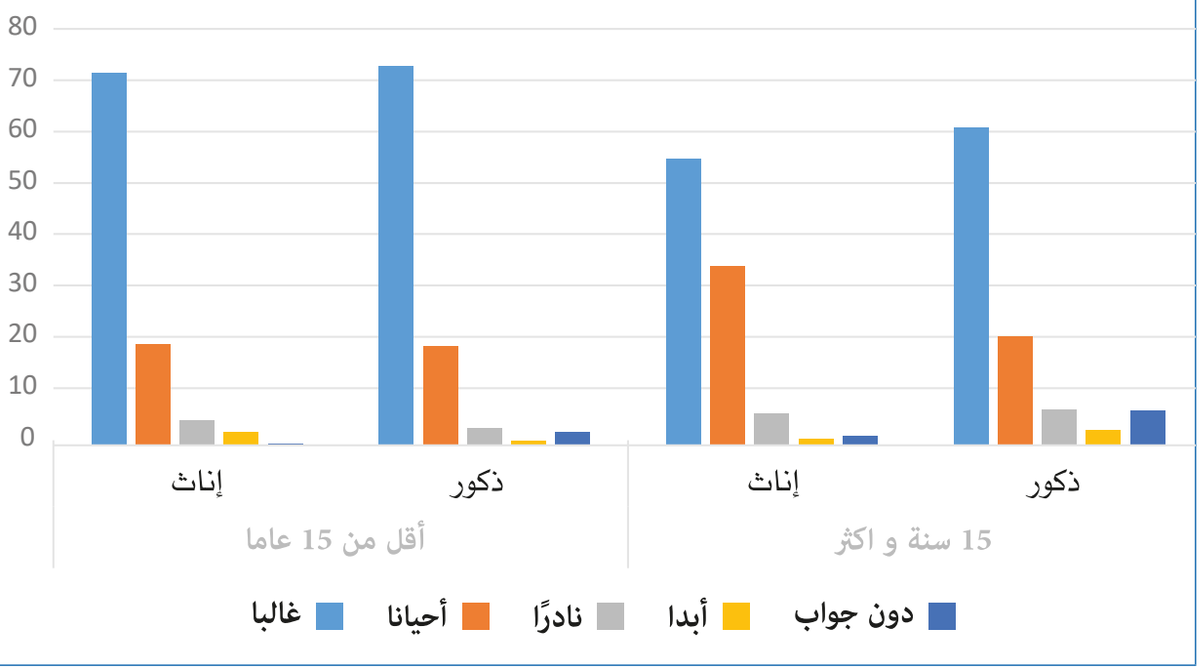

كما توحي أجوبتهم إلى بنية خاصة لتبادل الآراء مع مختلف أفراد الأسرة حيث كانت هذه الأخيرة متطابقة في الغالب بين المراهقين والمراهقات، مع ظهور اختلافات مهمة في بعض الأحيان. تتم غالبية الحوارات عند المجموعتين مع الأم (أكثر من 80٪) وبنسبة أقل مع الأب (50٪ تقريبا) كما يظهر بعض التباين في وتيرة الحوار فيما يخص الإخوة (50٪ من المراهقات و60٪ من المراهقين) والأخوات (77٪ من المراهقات و46٪ من المراهقين).

رسم بياني 18: الحوار في المنزل مع الأوليا

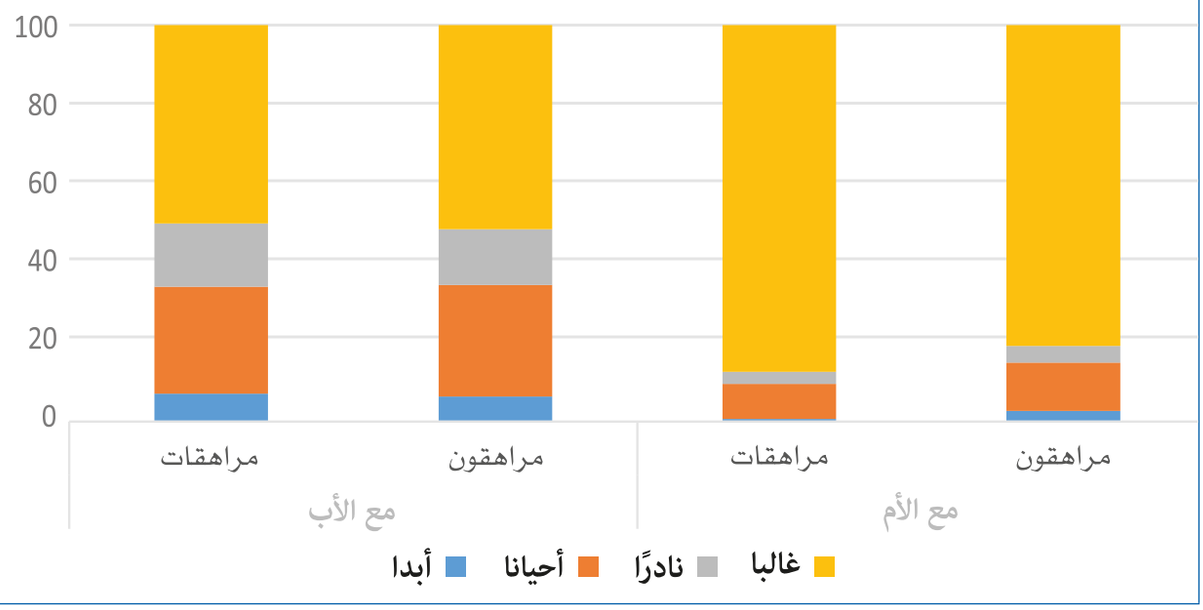

2.2.3. استشارة الأطفال في القرارات الهامة:

تم استجواب الأولياء والمراهقين على حد سواء في هذا الموضوع وكانت صياغة السؤال كالتالي: «عندما توجد هناك قرارات مهمة يجب اتخاذها في البيت، هل تستشيرون غالبا، أحيانا أو أبدا، أبنائكم البالغين أقل من 15سنة؟ وأبنائكم الأكبر سنا؟».

رسم بياني 19: استشارة الأطفال في القرارات المهمة - أجوبة الأولياء

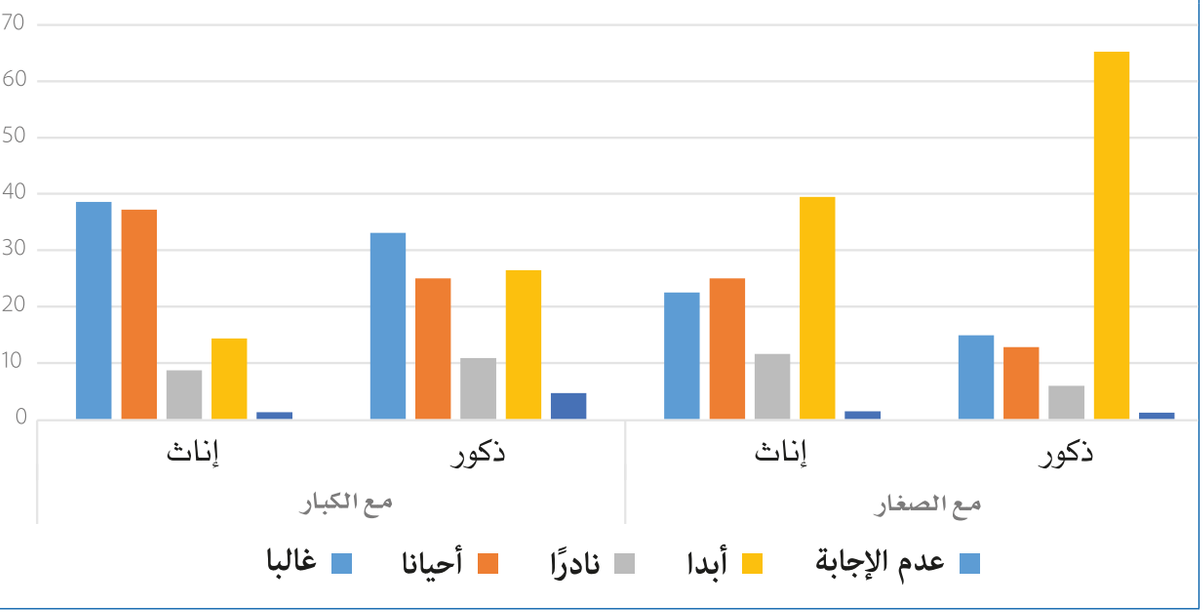

بالرغم من أن الأرقام تشي بوجود تبادل آراء منتظم بين الأولياء والأبناء إلا أن استشارة الأبناء في اتخاذ قرارات تخص الأسرة كانت أقل انتشارا حيث صرح ٪19 فقط من الأولياء بأنهم «غالبا» ما يستشيرون أبنائهم البالغين أقل من 15سنة و٪38 الأكبر سنا (15سنة فما فوق) مع تفوق للأم في هذا المجال، بينما تبين أن الآباء أكثر حزما مع الأصغر سنا حيث صرح ٪65 منهم عدم استشارتهم على الإطلاق.

وكانت الأرقام المحصودة لدى المراهقين أقل تفاؤلا حيث صرح بالكاد ٪15 من الأولاد والبنات معا بأن أوليائهم يستشيرونهم «دائما» في اتخاذ القرار، بينما صرحت الأغلبية باستشارتهم «أحيانا» (حوالي ٪50 من الأولاد والبنات معا) كما حصدت الأقلية التي لا تستشار إلا نادرا أو على الإطلاق حوالي ٪35 (الثلث تقريبا).

3.3. الحق في الحماية من العنف وسوء المعاملة ومن كل أشكال التعسف والاستغلال:

1.3.3. المناخ العائلي: ما يقارب ٪70 من المراهقين يؤكدون انعدام أو ندرة الشجارات في كنف الأسرة:

يعتبر المناخ الأسري من أهم شروط النمو العاطفي لدى الطفل. من هذا المنطلق، أظهرت الأجوبة المحصودة (في صيغتي «غالبا» و«أحيانا») وتيرة مهمة نسبيا للنزاعات (الحادة نوعا ما) في كنف الأسرة: ٪33 إجماليا. كما صرح ٪7 من المراهقين بأن هذه الشجارات جسدية، أي بصفة استقرائية، يعيش 185.000 مراهق ومراهقة في مناخ أسري عنيف جسديا بينما يخص العنف اللفظي 1.383.000. كل هذا مع الوعي بأن هذه الأرقام قد لا تعبر بدقة عن الواقع بحكم صعوبة البوح عند الطفل بمثل هذه الأوضاع العائلية أمام شخص مجهول (المُستَجوِب).

يوضح الرسم البياني التالي وتيرة الشجارات في كنف الأسرة أيا كانت درجة حدتها (بتقييم من الطفل) وتم تقسيمها حسب جنس المستَجوَب. تبين أن البنات أقل حرجا من الأولاد في التحدث عن هذه النزاعات فعندما نجمع كل الأجوبة التي تصرح بشجارات منتظمة («غالبا» و«أحيانا») نجد فجوة تقدر بأكثر من 10 نقاط بين الأولاد والبنات: ٪27 مقابل ٪39. أما عندما توحي الأرقام إلى مناخ أسري هادئ (شجارات «نادرة» أو «منعدمة»)، فتأتي غالبيتها من الأولاد أكثر من البنات. ومنه نستنتج أن قرب البنات من أمهاتهن يسمح بدراية أكثر بالنزاعات.

رسم بياني 20: وتيرة الشجارات في الوسط العائلي

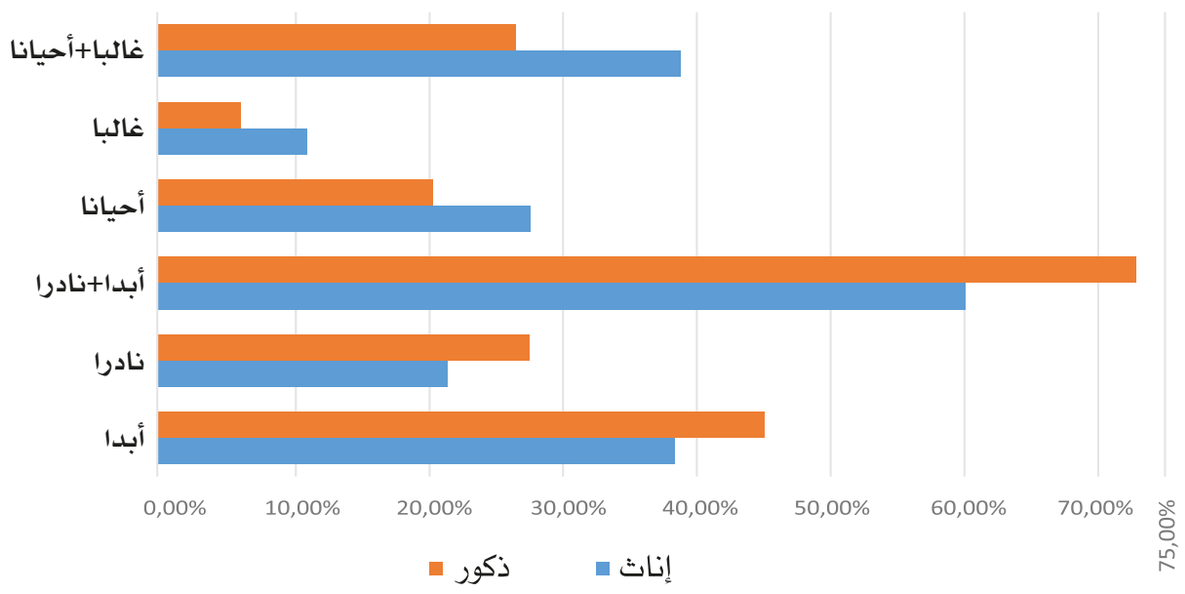

2.3.3. تيرة وطبيعة المحظورات العائلية: بين الوقاية العَطوفة والامتثال للأعراف:

بينما تصرح 62٪ من البنات بمنعهن من التحدث أو مراودة الأولاد (من قبل الأولياء أو الإخوة)، 25٪ فقط من الأولاد معنيون بهذا الحظر، مما يشكل نسبة لا بأس بها حيث يظهر أن التشبث «بعدم الاختلاط» يطال الأولاد أيضا، بالإضافة إلى الرقابة على اللباس والحواجز بين الجنسين، وكلها محظورات تحث المراهقين والمراهقات على (تعلم) الانصياع للأعراف الدينية والتقليدية. حصد منع الاختلاط أكبر نسبة عند البنات، بينما كان مجمل المحظورات الأخرى يساوي أقل من الثلث أو الثلث بدرجة قصوى: الخروج دون حجاب (34٪)، الخروج للنزهة (28٪)، ممارسة رياضة أو نشاط ثقافي (18٪)، بينما حصد المنع من إتمام الدراسة نسبة ضئيلة (7٪). كما لاحظنا انعدام الفوارق بين المراهقات والنساء الراشدات (عازبات أو متزوجات) فيما يخص طبيعة المحظورات.

فيما يخص الأولاد، صرحت الأغلبية بمنعهم من «الدخول في ساعة متأخرة» إلى البيت، كما حصد «الاختلاط» (التحدث أو مراودة البنات) نسبة لا بأس بها (25٪). وتهدف باقي الممنوعات إلى الوقاية من الانحراف والمخاطر التي تهدد الأطفال خارج البيت. أما الرقابة على اللباس فكانت أقل شيوعا لدى الأولاد لكنها حصدت مع ذلك 31٪ من الأجوب18 (وللأسف لم نتمكن من معرفة نوع اللباس المرفوض) لكن هذه النسبة تساوي تقريبا نسبة البنات الممنوعات من الخروج بدون حجاب.

رسم بياني 21: المحظورات التي تفرضها العائلة على المراهقين والمراهقات

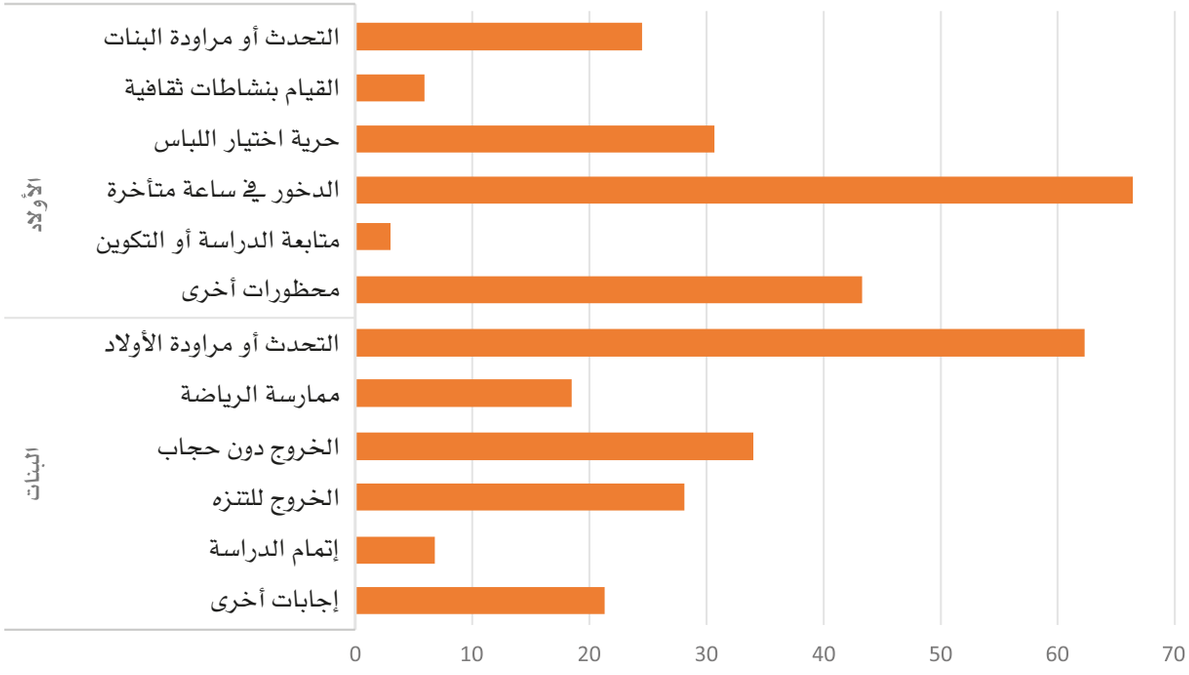

أخيرا، من المهم التطرق للأجوبة المندرجة في قسم «محظورات أخرى» التي يذكرها البعض تلقائيا والتي تمثل 43٪ من الأولاد 21٪ من البنات. وغالبا ما يتعلق الأمر عند الأولاد بـ : تدخين السجائر، الخرجات الليلية، بعض قصات الشعر، أصدقاء السوء، الاختلاط بالبنات. أما فيما يخص البنات، فيشمل ذلك: التأخر خارج البيت، زيارة الأصدقاء، النزهة، النوم عند الصديقات، التجميل واللباس، استعمال الهاتف الذكي والإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي... ويوضح ذلك سطوة التقاليد على ضبط سلوكيات البنات.

18. النسب ليست تراكمية حيث دعونا المراهقين للإجابة بنعم أو لا على كل نوع من المنع على حدى.

3.3.3. العنف: 20٪ من المراهقين يتعرضون له في الشارع، 15.5٪ في وسطهم العائلي و11٪ في الوسط الدراسي:

قمنا بالتمييز بين العنف الذي يتعرض له المراهقون في الشارع والوسط العائلي والمؤسسات التربوية وتبين من خلال ذلك أن الشارع هو الفضاء الأكثر عنفا (20٪)، يتبعه الوسط العائلي (15.5٪) والمؤسسات التربوية (11٪). كما تخص ظواهر العنف الأولاد أكثر من البنات بحكم تفوق تواجدهم في الفضاء العام. على أية حال، أيا كان الفضاء المعني، يتفوق الأولاد على البنات في نسبة التعرض للعنف (سواء كانوا المبادرين به أو ضحاياه).

رسم بياني 22: العنف الجسدي في الأوساط المختلفة في آخر 12 شهرًا قبل المسح

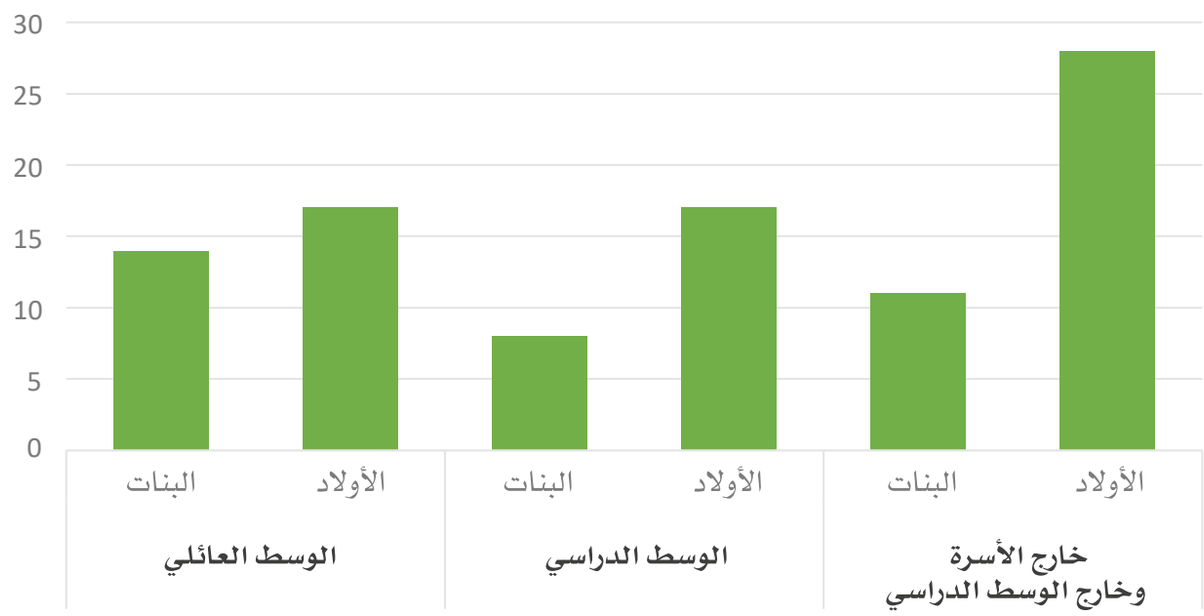

1.3.3.3. في كنف العائلة:

حسب تصريحات المراهقين، تعرض 420.000 منهم (أي 15.5٪) للعنف الجسدي مرة أو أكثر في غضون الاثنا عشر شهرا السابقة للاستطلاع. وصرح 14٪ من البنات و17٪ من الأولاد أنهم ضُرِبوا حد الألم في كنف عائلاتهم. وعند تعديل الفترة المرجعية لاقتصارها على الأسبوع السابق للاستطلاع، توصلنا إلى نسبة 2٪ من البنات و4٪ من الأولاد، مما يدل على تعرض فئة من المراهقين للعنف بصفة متكررة. بالفعل، إذا قمنا بتوزيع 14٪ من البنات و17٪ من الأولاد على مجموع أسابيع السنة (52) ستتقلص نسبة الأفراد الذين تعرضوا للعنف الأسبوع الماضي. كما تكتمت أغلبية المراهقين على الأسباب التي أدت إلى تعرضهم للعنف وذكرت الفئة التي تحدثت في الموضوع ضعف النتائج المدرسية والخروج دون إذن الأولياء ومراودة الأولاد (فيما يخص البنات). كما تبين أن الأب هو من يمارس العنف في الغالب عندما يتعلق الأمر بالأولاد والأم فيما يخص البنات، حيث نادرا ما يضرب الأب ابنته بينما يُضرَب الابن بصفة شبه متكافئة مع البنات على يد الأم. ويبدو من خلال هذه النتائج أن الأم هي من تضطلع أكثر بتربية البنات، وأنها أكثر نزعة للعنف. وأخيرا، كانت الإشارة للإخوة والأخوات بنسبة أقل (3.1٪). وغالبا ما يأتي العنف على شكل صفعات أو ركلات أو لكمات أو باستعمال عصى أو أدوات أخرى، كما تتعرض البنات كذلك للجذب من الشعر.

التأديب الجسدي في تربية الأطفال:

عند استطلاع آراء الأولياء حول الاقتراح التالي «هل تستوجب التربية القويمة ضربَ الأطفال؟»، عبرت غالبيتهم الساحقة عن رفضها مع تباين بين الرجال والنساء لصالح الرجال (60٪ مقابل 40٪ من النساء)، أي أن النساء أكثر نزوعا لضرورة العنف الجسدي. وللمقارنة، يمكننا الرجوع إلى استطلاع «ميكس 6» لليونيسيف[19] الذي أفرز عن نسبة 23٪ من الأمهات (وحاضنات الأطفال) اللواتي وافقن على «ضرورة العقاب الجسدي لتقويم وتربية وتعليم الأطفال بصفة جيدة» (البالغين بين 1 و 14 سنة).

على غرار الأولياء، تعبر غالبية المراهقين على رفضهم للعنف الجسدي (أكثر من 60٪) مقابل 10٪ من البنات و15٪ من الأولاد الذين صرحوا بالعكس، أما الباقي (28٪ من البنات و22٪ من الأولاد) فيرى أنه من «الضروري الضرب في بعض الأحيان».

رسم بياني 23: هل من الضروري ضرب الأطفال لتقويم تربيتهم؟ أجوبة الأولياء

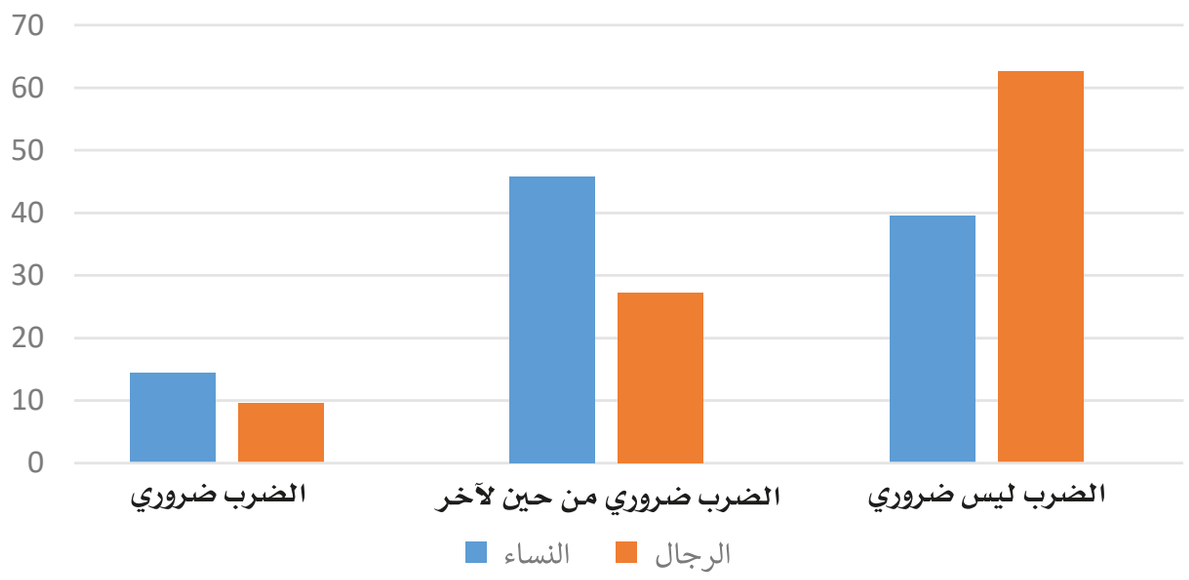

2.3.3.3. في الوسط الدراسي:

تصرح الغالبية الكبرى للمراهقين (بين 80٪ و90٪) بعدم تعرضها للعنف في المؤسسات التربوية بينما تعرض 11.3٪ منهم للعنف الجسدي (بين سبتمبر 2021 وجانفي 2022): 8٪ لدى البنات و17٪ لدى الأولاد، وتعرض 40٪ و60٪ تباعا لهذا العنف بصفة متكررة. وغالبا ما يأتي هذا العنف على يد المعلمين، وبدرجة ثانية الناظرين، وتتعلق معظم دوافعه بالجانب الانضباطي، كما يأتي على شكل صفعات ولكمات فيما يخص الأولاد وضرب بواسطة مسطرة أو عصا (فيما يخص المجموعتين) وجذب من الشعر فيما يخص البنات.

19. مرجع سابق. استطلاع ميكس 6، يونيسيف، 29، ص. 324.

ما يجب تذكره

الحق في اللعب والترفيه: ورد حسب الأولياء أن أقل من ثلث الأطفال استفادوا من نشاطات ترفيهية خارج المدرسة (في غضون 12 شهر السابقة للاستطلاع). البنات أقل من الأولاد: 10٪ مقابل 33٪. بالمقارنة مع تصريحات المراهقين، ترتفع هذه النسب لوجود نشاطات ليست للأولياء دراية بها (كبعض النشاطات الرياضية لدى الأولاد) حيث صرح 60٪ من الأولاد و32٪ من البنات ممارسة نشاط رياضي أو ثقافي خارج المدرسة.

الحق في حرية الإعلام والتعبير والمشاركة:

يبدو أن الأولياء يتحاورون بوتيرة منتظمة مع أبنائهم (73٪ لدى الآباء والأمهات على حد سواء)، وهي النسب ذاتها التي جاءت في تصريحات المراهقين، دون غض النظر عن فئة تصرح بعدم أو ندرة الحوار (10٪، خصوصا لدى الأولاد). كما توضح تصريحات الأولاد والبنات أن الحوار يكون غالبا مع الأم (أكثر من 80٪)، وأقل مع الأب (قرابة 50٪). أما استشارة الأبناء في اتخاذ قرارات عائلية مهمة، فكانت أقل شيوعا (38٪ من الأولياء يصرحون باستشارة أبنائهم المراهقين غالبا بينما يصرح 15٪ فقط من هؤلاء بنفس الشيء).

الحق في الحماية من العنف وسوء المعاملة وكب أشكال التعسف والاستغلال:

قرابة 33٪ من المراهقين يصرحون بوجود شجارات أسرية، ويحدد 7٪ الطابع الجسدي لهذه الشجارات (أي ما يقارب 185.000). تُفرَضُ محظورات عدة على المراهقين، وأكثرها ذكرا منع الاختلاط بالجنس الآخر، الرقابة على اللباس (الحجاب بالنسبة للبنات ومنع طريقة لبس معينة بالنسبة للأولاد). وصرح 15.5٪ من المراهقين بتعرضهم للعنف الجسدي في كنف عائلاتهم في غضون 12شهرا السابقة للاستطلاع، كما يطال العنف في الشارع 20٪ و12٪ في المدرسة، وأيا كان الفضاء، الأولاد هم الأكثر تعرضا للعنف.

هل يحدثون أوليائهم في هذا الشأن؟ **في الغالب: نعم، بينما يفضل ثلث البنات و20٪ من الأولاد التكتم على ذلك. وحين يعلم الأولياء، لا يتفقدون الأمر عند المسؤول عن العنف (35٪ من البنات و50٪ من الأولاد شكوا من ذلك) كما يهتم الأولياء بالعنف الممارَس على البنات أكثر منه على الأولاد**، مما يندرج في إطار الأدوار التمييزية حسب الجنس.

3.3.3.3. خارج المنزل وخارج المؤسسات التربوية:

بحكم هيمنة الذكور (أولادا ورجالا) على الفضاء العام (الشارع، المواصلات، المتاجر...إلخ.) وقلة تواجد الإناث إلا للضرورة (الدراسة)، يتعرض الأوائل بنسبة أكبر للعنف الجسدي (سواء كانوا المبادرين به أو ضحاياه).

وقد سألنا المراهقين عما إذا كانوا قد تعرضوا للعنف في غضون الاثنا عشر شهرا الفارطة في الشارع أو الحافلة أو سيارة الأجرة أو أي مكان خارج البيت والمدرسة، فأجاب 11٪ من البنات و28٪ من الأولاد بنعم، أي قرابة 550.000 مراهق (20.1٪ إجمالا). ومما يدعو للقلق هو الطابع المتكرر لهذا العنف حيث تعرضت 9٪ من البنات للعنف في غضون الأسبوع السابق للاستطلاع وهي نسبة ترتفع إلى 25٪ عند الأولاد، وبالمقارنة مع ثلث الأولاد الذين تعرضوا للعنف في ال 12 الأشهر الأخيرة، نستنتج أن الأمر يتعلق في كثير من الأحيان بعنف متكرر.

وعند استجواب المراهقين عن أسباب هذه الاعتداءات، غالبا ما تذكر البنات السرقة والدفاع عن شخص آخر وعدم الاستجابة لطلبات الفتيان، أما الأولاد فيذكرون خصوصا الشجار والسرقة والدفاع عن شخص آخر أو أسباب أخرى يتكتمون عليها.

معرفة حقوق الطفل والمرأة في الجزائر

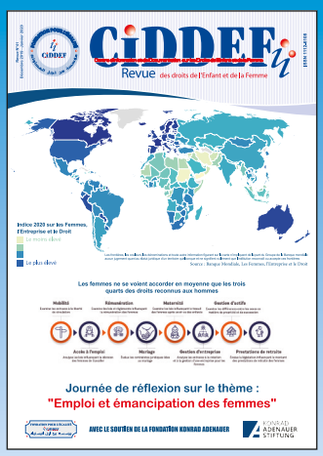

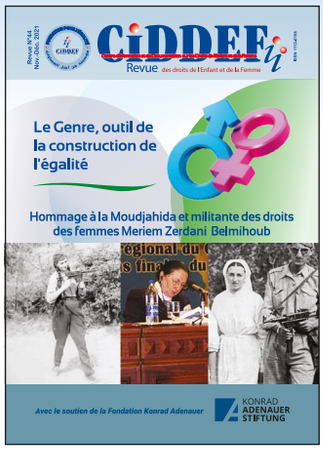

Publications

معرفة حقوق الطفل والمرأة في الجزائر

المؤسسة من أجل المساواة

CIDDEF

Centre d'information et de Documentation sur les Droits de l'Enfant et de la Femme

منظمة غير ربحية

05، شارع ابن حزم - ألفراد لتيليي سابقا
صكري كور - الجزائر الوسطى

(213) 023 49 16 58

contact@ciddef-dz.com

ciddefenfant@yahoo.fr

www.ciddef-dz.com